

القول الفصل في الرد على

شبهة حديث "تأبير النخل"

الباحث

د/ أحمد محمد صبري فرج عيطه

مدرس الحديث وعلومه

كلية أصول الدين والدعوة بالقازيق

جامعة الأزهر، مصر

القولُ الفصلُ في الردِّ على شُبُهَةِ حديث " تأيِيرِ النخلِ "

أحمد محمد صبري فرج عيطه

قسم الحديث وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني ahmedeita.2825@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يهدف البحث إلى دراسة واحدة من الشبهات التي أثارها العلمانيون وغيرهم من أعداء الإسلام على السنة النبوية، بهدف الطعن فيها، أو إبعادها عن حركة الحياة من المعاملات وغيرها، ومن هذه الأحاديث التي أثاروا الشبهات حولها، حديث " تأيِيرِ النخل " فأخرجوه عن المعنى الذي قصده النبي صلى الله عليه وسلم ، وأدأعو بين العامة والخاصة أن الحديث نصٌ واضح وصريح بأن أمور الدنيا لا دخل للشرع فيها، وقد أرادوا بذلك أن يُقصروا الدين على الشعائر المعروفة فقط، لذا حرصت في هذا البحث فضح هؤلاء العلمانيين وغيرهم أمام عوام الناس، وذلك بدراسة مضمون الشبهة، وإثبات بطلانها، وقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي: حيث قمتُ بتتبع مرويَّات حديث " تأيِيرِ النخل " في كتب السنة النبوية المعتمدة، ثم قمت بتخريجها، وتحليل بعض ألفاظها، والحكم عليها، ثم عرضت مضمون الشبهة، وأثبتُ بطلانها، من خلال الوجوه التي ذكرها العلماء في إبطالها ، وبيان ما ترجَّح عندي منها.

وقد خلصت الدراسة إلى: أن جميع الأنبياء - عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام - معصومون فيما يبلغون عن الله تعالى، وأن اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم - فيما لا وحي فيه - في بعض الأمور الدنيوية، والتي لم يحالفه فيها الصواب، أو الأولى، فلا يخلُ ذلك بعصمته، وأن حادثة تأيِيرِ النخل واحدة، وإن وقع اختلاف في بعض ألفاظها، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة، ورأهم يلقحون النخل، لم ينههم عن ذلك، وإنما ظنوا أنه ينهاهم، ولما رأهم يعتمدون في إنبات النخل على تلقيعه، وفي هذا ما لا يخفى شرك خفي، بين لهم أن الأمر كله لله، فهو الفاعل الحقيقي، وأنه ينبغي تقييد قوله: " أنتم أعلم بأمر دنياكم " بالمهن والأعمال التي تكتسب بالعلم، والتدريب، كالمصناعات، وغيرها من الأمور الدنيوية التي لا صلة لها بالتشريع تحليلاً أو تحريماً. وقد اشتملت هذه الدراسة على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، ثم ثبت المصادر والمراجع.

* الكلمات المفتاحية: القول، الفصل، الرد، شبهة، تأيِير، النخل.

The Decisive Word in Refuting the Doubt Surrounding the Ḥadīth of "Date Palm Pollination"

Ahmed Mohamed Sabri Farag 'Ayta

Department of Ḥadīth and Its Sciences, Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wah, Zagazig, Al-Azhar University, Egypt

Email: ahmedeita.2825@azhar.edu.eg

Abstract

This research aims to address one of the misconceptions propagated by secularists and other adversaries of Islam who seek to undermine the Prophetic Sunnah and exclude it from influencing societal affairs, particularly in areas such as commerce and daily dealings. One of the ḥadīths often targeted in this regard is the well-known narration about "date palm pollination" (ta'bīr al-nakhl). Detractors misinterpret the ḥadīth to claim that the Prophet (PBUH) excluded religious guidance from worldly matters, thus aiming to limit the role of religion to rituals only.

This study endeavors to expose the fallacies behind such claims and clarify the correct understanding of the ḥadīth. Employing an inductive, analytical, and critical methodology, the research tracks the various narrations of the ḥadīth across the canonical collections of Sunnah, authenticates them, and analyzes key expressions. The doubt is then examined and methodically refuted by presenting the scholarly responses and identifying the most accurate opinion based on the evidence.

The study concludes that all prophets – peace be upon them – are infallible in delivering revelation from God, and that the Prophet Muḥammad (PBUH) when he engaged in non-revelatory worldly matters, such as certain agricultural practices, was not engaging in legislative guidance. Hence, a lack of correctness in such worldly judgments does not detract from his Prophetic infallibility.

The incident of pollination is singular in nature, despite variations in wording across narrations. The Prophet (PBUH) did not prohibit the pollination practice; rather, the Companions assumed prohibition. The Prophet clarified that the true agency and effect lie with God, highlighting a subtle form of reliance (or even hidden shirk) on cause rather than the Creator. Thus, the saying "You are more knowledgeable about your worldly affairs" should be understood within the scope of professions and skills acquired through human expertise—such as industry and manual trades—that are not inherently linked to legislation in terms of prohibition or permissibility.

The research consists of an introduction, a preamble, two main sections, a conclusion, and a bibliography.

Keywords: Decisive Response, Refutation, Doubt, Pollination, Date Palms, Ḥadīth Mis Understanding.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده - سبحانه وتعالى - ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله - تعالى - من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، ولن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الحي الذي لا يموت ولا يزول، وأشهد أن سيدنا محمداً - صلى الله عليه وسلم - خير خلقه، وأفضل رسله، إمام الغر المحجلين، وخاتم الأنبياء والمرسلين، وبعد،

فإن الله تعالى قد اصطفى أنبياءه ورسله من بين أقوامهم؛ حيث كانوا أفضلهم نسباً، وأكملهم خلقاً، وأحسنهم خلقاً، وأرجحهم عقلاً، وأكثرهم حكمة، وأصوبهم رأياً قبل الرسالة، ثم زادهم تفضيلاً على غيرهم بالنبوة والرسالة، لذا فهم معصومون عن كل سوء في اعتقاداتهم وأفعالهم وأقوالهم، وتسلب الشيطان عليهم، قال تعالى: { أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ اِقْتَدِهْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ } [سورة الأنعام: الآية ٩٠]، والرسول ﷺ هو أفضل الأنبياء، وخاتم المرسلين.

والأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ معصومون فيما يبلغون عن الله تبارك وتعالى؛ فلا يقع منهم في ذلك، كتمان، أو خطأ، أو نسيان، وهذا مما أجمعت عليه الأمة.

أولاً: أهمية الموضوع:

إن الناظر إلى الشريعة الإسلامية - بعين الإنصاف - يجد أنها شريعة متوازنة متكاملة، جاءت لتنظم شؤون الدنيا والآخرة، وتعنى بحياة الفرد

والمجتمع، قال تعالى: {مَا قَرَّرْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: جزء من الآية ٣٨] وأن الإنسان مهما أوتي من ذكاء، وحكمة، وفطنة، ومعرفة، فهو في أمس الحاجة إلى العون الرباني؛ لينظّم له شئون حياته في تعاملاته وعلاقاته مع الآخرين، وأن الذين يحاولون أن يقصروا الدين على الشعائر المعروفة، هم بذلك يريدون أن يعزلوه عن حركة الحياة، حتى يُفسدوا في الأرض ما شاءت لهم أهواؤهم.

ولما كانت الشريعة الإسلامية مستمدة من القرآن الكريم، وهو المصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي، والسنة النبوية المطهرة باعتبارها المصدر الثاني، فقد عمد المستشرقون والعلمانيون وغيرهم على هدم الإسلام كله، فوجّهوا سهامهم المسمومة إلى القرآن الكريم طعنًا فيه، فثارت ثائرة الناس عليهم - عالمهم وجاهلهم - وبانت غايتهم الدنيئة والخبیثة، فلمّا لم ينالوا منه، وجّهوا أسنّة رماحهم إلى الطعن في السنة النبوية، لأنها بالنسبة للقرآن الكريم المبينة لمبهمه، والمفصلة لمجمله، والموضحة لمشكله، والمخصصة لعامه، والمقيدة لمطلقه، وراحوا يطعنون في رواتها تارة، وفي متونها تارة أخرى، أو يفسّرون بعض الأحاديث حسب أهوائهم، ويخرجونها عن المعنى الذي قصده النبي ﷺ بما يخدم أهدافهم الدنيئة والخبیثة، ومن هذه الأحاديث التي أثاروا الشبهات حولها، بغرض إبعاد الشريعة عن حركة الحياة، حديث: (تأبير النخل).

يقول العلامة الشيخ أحمد شاکر^(١): " وهذا الحديث مما طنطن به ملحدوا مصر وصنائع أوروبا فيها، من عبيد المستشرقين، وتلامذة المبشرين، فجعلوه

(١) الأستاذ العلامة المحدث الناقد: أحمد بن محمد شاکر بن أحمد بن عبد القادر الأزهری الحسینی، ولد سنة ١٨٩٢م، وكان تلقیه للعلم حقيقة على يد أبيه العلامة الشيخ محمد =

أصلاً يَجُودُ به أهل السنة وأنصارها، وخذام الشريعة وحمايتها، إذا أرادوا أن ينفوا شيئاً من السنة، وأن ينكروا شريعة من شرائع الإسلام، في المعاملات وشئون الاجتماع وغيرها، يزعمون أن هذه من شئون الدنيا، يتمسكون برواية أنس: " أنتم أعلم بأمر دنياكم"، والله يعلم أنهم لا يؤمنون بأصل الدين، ولا بالالوهية، ولا بالرسالة، ولا يصدّقون القرآن في قرارة نفوسهم، ومن آمن منهم، فإنما يؤمن لسانه ظاهراً، ويؤمن قلبه فيما يخيل إليه، لا عن ثقة وطمأنينة، ولكن تقليداً وخشية، فإذا ما جدّ الجدّ، وتعارضت الشريعة؛ الكتاب والسنة، مع ما درسوا في مصر أو في أوروبا، لم يتردّدوا في المفاضلة، ولم يُحجموا عن الاختيار، فضّلوا ما أخذوه عن سادتهم، واختاروا ما أُشْرِبَتْهُ قلوبهم! ثم ينسبون نفوسهم بعد ذلك، أو ينسبهم الناس، إلى الإسلام!! والحديث واضح صريح، لا يعارض نصّاً، ولا يدل على عدم الاحتجاج بالسنة في كل شأن؛ لأن رسول الله لا ينطق عن الهوى، فكل ما جاء عنه فهو شرع وتشريع ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: جزء من الآية ٥٤] ^(١).

=شاكر، وكيل الأزهر الشريف، وقد انقطع للتصنيف، وتحقيق التراث، وقد انتفع الناس بكتبه ومؤلفاته، توفي يوم السبت الموافق ٢٦ من ذي القعدة ١٣٧٧هـ، الموافق ١٤ يونيه سنة ١٩٥٨م). (أسانيد المصريين، جمهرة المتأخرين من علماء مصر، ومناهجهم، وبيان سلاسل أسانيدهم، وذكر أسانيدنا إليهم، للدكتور/ أسامة السيد محمود الأزهرى، ط دار الفقيه، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ ٢٠١١م (ص ٣١٣-٣١٤ بتصرف).

(١) مسند الإمام أحمد، تحقيق: العلامة الشيخ: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م في التعليق على ح ١٣٩٥ ج ٢/١٧٧.

ولمّا طالعتُ بعض مقالات العلمانيين والمستشرقين ومن على شاكلتهم من أعداء الإسلام، ظهر لي - بما لا يدع مجالاً للشك - أنهم قد أخذوا حديث (تأبير النخل) مطيّتهم في الطعن في السنة النبوية برمّتها، تمهيداً لإنكارها وعدم الاحتجاج بها، أو في التتّصل منها في شئون الحياة من معاملات وغيرها، وأخرجوا الحديث عن المقصد الذي أراده النبي ﷺ، وزعموا أن المقصود منه قصر الشريعة على العبادات المعروفة، وعزلها عن حركة الحياة، وأدّاعوا ذلك بين العامة والخاصة، وقد ساعدهم في الترويج لذلك: كثرة منابرهم ووسائلهم المقروءة والمسموعة والمرئية، بالإضافة إلى ضعف وجهل بعض متلقّي هذه الشبهة وغيرها من عوامّ الناس، وضعف التّأصيل العلمي حتى لدى بعض طلبة العلوم الشرعية، لذا فقد عقدتُ العزم - بعد أن استخرت الله تعالى، وتوكلت عليه، واستعنت به - في كتابة هذا البحث والذي خصّصته للرد على الشُّبه التي طالت حديث (تأبير النخل) وذلك بجمع روايات الحديث، والحكم عليها، وبيان ألفاظها، وعرض مضمون الشبهة عليه، وبيان دُفعها، وإثبات بطلانها، وجعلت عنوان البحث: (الْقَوْلُ الْفَصْلُ فِي الرَّدِّ عَلَى شُبُهَةِ حَدِيثِ " تَأْيِيرِ النَّخْلِ ").

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

- ١- التشرّف بخدمة السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.
- ٢- الدفاع عن السنة النبوية، وذلك من خلال عرض هذه الشبهة والردّ عليها وإبطالها، وخرس أعداء الإسلام.

- ٣- إبراز تكامل الشريعة الإسلامية، وأنها جاءت رحمة من الله تعالى لتسيير حركة الحياة، وتنظيم شئون الإنسان في الدنيا والآخرة.
- ٤- فضح العلمانيين والمستشرقين وغيرهم ممن يدَّعون الإسلام أمام عوام الناس، وكشف أهوائهم للتخفف من تكاليف الدين، تحت أي ذريعة؛ بحجة وجود الشبهات، وبعض القضايا المشككة.
- ٥- إبراز عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ فيما يبلغون عن الله تعالى.

ثالثاً: مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة هذا البحث في مناقشة الشبهة المثارة حول حديث (تأبير النخل)، ومدى صحة الاستدلال به لقصر الشريعة الإسلامية على العبادات والشعائر المعروفة، وعزلها عن حركة الحياة، ومدى تأثير هذه الواقعة على عصمة النبي ﷺ.

رابعاً: تساؤلات البحث:

- يحاول البحث أن يجيب على الأسئلة الآتية:
- ١- ما الروايات الواردة في حادثة (تأبير النخل)؟ وما تخريجها ؟ وما مدى صحتها ؟.
- ٢- هل حادثة (تأبير النخل) واحدة أم حوادث متعددة ؟.
- ٣- ما مضمون الشبهة ؟.
- ٤- ما المقصود بعصمة الأنبياء ؟ وفي أي شيء تكون عصمتهم ؟.
- ٥- ما الوجوه التي ذكرها العلماء في إبطال هذه الشبهة ؟.

خامساً: أهداف البحث:

يمكن صياغة أهداف البحث في النقاط الآتية:

- ١- جمع الروايات الواردة في حادثة (تأيير النخل)، وتخييرها، والحكم عليها.
- ٢- ذكر كلام العلماء حول حادثة (تأيير النخل) وتكررها من عدمه مع أكثر من صحابي.
- ٣- تلخيص مضمون الشبهة.
- ٤- بيان المقصود بعصمة الأنبياء، وكلام العلماء في ذلك.
- ٥- جمع الوجوه التي ذكرها العلماء في إبطال هذه الشبهة، وبيان ما ترجح عندي منها.

سادساً: الدراسات السابقة:

من خلال البحث في هذا الموضوع، تبين لي أن العلماء قد تناولوا شرح هذا الحديث على النحو التالي:

أولاً: تناولاً عاماً: ضمن مجموع أحاديث أخرى في مصنفاتهم المتنوعة، حيث اجتهد كل منهم في فهمه، وأدلى برأيه فيه.

ثانياً: تناولاً خاصاً: حيث ركزوا عليه، وقد اطلعتُ على أبحاث تناولت بعضاً من جوانب هذا الموضوع، مثل:

- ١-رسالة " رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة " لفضيلة الأستاذ الدكتور/عماد السيد الشرييني، الأستاذ بكلية أصول الدين بالقاهرة.

تناول الباحث في رسالته الحديث عن عصمة النبي ﷺ في عقله، وبدنه، وتبليغ الوحي، وسلوكه؛ من خلال الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الدالة على ذلك، وبعض شبهات الطاعنين في عصمته ﷺ، ومنها قصة " تأيير النخل " .

٢- بحث: أقوال النبي ﷺ في أمور الدنيا وحيي، أم اجتهاد منه ورأي ؟ دراسة حديث : " تأيير النخل"، وقوله ﷺ: " أنتم أعلم بأمر دنياكم " للدكتورة / فاطمة بنت عبد التواب قاسم محمد - الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية، في كلية تيماء الجامعة، بالمملكة العربية السعودية.

الباحثة لم تتناول الموضوع من منظور (ردّ الشبهات، والدفاع عن السنة) بل خصّصته في بيان الفرق بين أمور الدين، وأمور الدنيا، ثم تكلمت على الحديث من بعض الجوانب.

٣- مقال نُشر في مجلة دعوة الحق، لعلي عبد الواحد وافي، وهي مجلة شهرية تعنى بالدراسات الإسلامية وبشئون الثقافة والفكر، أسست سنة ١٩٥٧م، التابعة لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمملكة المغربية، العدد ١٥٩.

٤- أحاديث تأيير النخل، تخريجاً، وشرحاً، ودرءاً للشبهات، للدكتور / إبراهيم السعيد إبراهيم خليل، بحث نُشر بمجلة كلية التربية - جامعة كفر الشيخ، العدد الرابع، ١٤٣٢هـ ٢٠١١م، لكني لم أقف عليه.

٥- أحاديث تأيير النخل، تخريجاً، وشرحاً، ودرءاً للشبهات، للدكتورة / نورة بنت فهد العبد، بحث محكم في مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، مجلد (١٣) العدد (٢) لسنة ٢٠١٩م.

قلتُ: ويلاحظ على ما سبق من هذه المصادر ما يلي:

- ١- أنها لم تستوعب كل روايات الحديث، ولا تخريجها تخريجاً كاملاً؛ فقد اكتفي فيها بالعزو إلى المصدر الذي خُرج منه فقط، ولا الإشارة إلى الفروق بين ألفاظ المتن، ولا الكلام على أسانيد الكثير منها.
- ٢- أنها لم تستوعب جميع أقوال العلماء في إبطال هذه الشبهة وردّها؛ فقد اكتفي فيها بذكر وجه واحد أو اثنين من الوجوه التي ذكرها العلماء في ذلك.

٣- أن غالبها لم يتعرض لبيان معنى الشبهة لغة واصطلاحاً. ويأتي عملي في ضوء قولهم: " كم ترك الأول للآخر "، فإنني مستدرك ما فاتهم من بيان المراد بالشبهة لغة واصطلاحاً، والهدف من هذه الشبهة، وجمع كل روايات الحديث، وتخريجها تخريجاً موسّعاً، مع الإشارة إلى الفروق بين ألفاظها، وجمع كل أقوال العلماء - التي بذلتُ جهداً كبيراً في جمعها - في إبطال هذه الشبهة، للوصول إلى وجه الحق فيها، وبيان مراد النبي ﷺ من قوله: " أنتم أعلم بأمر دنياكم "، مع الإشارة إلى الراجح - حسب ما ظهر لي، والله أعلم - من هذه الأقوال، وبسط الكلام في الحكمة من عدم تعديل الوحي لمشورة النبي ﷺ حتى لا يصير النخل شيصاً، وذلك كله من خلال معالجة الموضوع وعرضه بطريقة مغايرة لما جاء في المصادر السابقة.

سابعاً: حدود البحث:

تركزت الدراسة في هذا البحث على أمرين:

الأمر الأول: جمع كل روايات الحديث، وتخرجها تخريجاً علمياً، مع بيان الفروق في متونها، والحكم عليها.

الأمر الثاني: عرض مضمون الشبهة، وبيان وجوه إبطالها.
منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على:

- ١- المنهج الاستقرائي: حيث قمتُ بتتبع روايات حديث " تأيير النخل " في كتب السنة النبوية المعتمدة.
- ٢- المنهج التحليلي: حيث قمت بتحليل بعض الألفاظ النبوية، والنظر إلى أقوال أئمة الشأن في ذلك.
- ٣- المنهج النقدي: حيث قمتُ بتحليل الشبهة، ونقدها، والرد عليها؛ وذلك من خلال جمع الوجوه التي ذكرها العلماء في إثبات بطلانها، ومناقشة ما يُعترض عليه منها، وبيان ما ترجح عندي منها.

ثامناً: إجراءات البحث:

- ١- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في كتاب الله تعالى، مع بيان رقم الآية، واسم السورة التي وردت بها.
- ٢- تخريج الأحاديث النبوية المطهرة من مصادرها الأصلية، مراعيّاً ترتيب التخريج على المتابعات التامة فالقاصرة، فإن تساوت المتابعات أرتّب الكتب على الأصحية؛ فأقدم الكتب الستة، ثم بعد ذلك على حسب الوفاة، مع بيان الفروق في المتون بإيجاز.

٣- إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بهما في الحكم على الحديث؛ إذ العزو إليهما أو أحدهما دليل الصحة، وإن كان في غيرهما، وقد حكم عليه أحد من الأئمة المعتبرين اكتفيت بذلك، وإلا أقوم بدراسة إسناده، والحكم عليه، وفق القواعد المقررة في هذا الشأن.

٤- بيان معاني الألفاظ الغريبة.

٥- عرض مضمون الشبهة، ثم دحضها وإثبات بطلانها؛ وذلك من خلال ردود العلماء عليها، مع بيان ما ترجَّح عندي من ردودهم، مدعماً ذلك بالدليل.

٦- وأخيراً تنزيل البحث بخاتمة تشتمل على أهم النتائج التي توصلت إليها بعد الدراسة لموضوع البحث.

تاسعاً: خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تناوله في مقدمة وتمهيد ومبحثين، وخاتمة، ثم ذيلتها بثبت المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

فأما المقدمة: فقد اشتملت على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلته، وتساولاته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وحدوده، ومنهج البحث، وإجراءات البحث، وخبطته.

- وأما التمهيد: فقد خصصته لبيان المراد من ألفاظ (الشبهة، تأيير النخل).
- وأما المبحث الأول: فهو بعنوان (روايات حادثة " تأيير النخل " جمعها، وتخرجها، والحكم عليها) وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

المطلب الثاني: حديث رافع بن خديج رضي الله عنه.

المطلب الثالث: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

المطلب الرابع: حديث أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها وأرضاها.

المطلب الخامس: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

المطلب السادس: حديث يسير بن عمرو رضي الله عنه.

وأما المبحث الثاني: فهو بعنوان: (الشبهة الواردة على حديث " تأيير النخل " ووجوه إبطالها) وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عرض مضمون الشبهة، ووجوه إبطالها.

المطلب الثاني: الحكمة من عدم تعديل الوحي لمشورة النبي ﷺ في تأيير النخل.

وأما الخاتمة: فقد اشتملت على نتائج البحث التي ظهرت لي من خلال معاشته ودراسته، ثم أتبعنها بنبت المصادر والمراجع، ثم فهرس الموضوعات. والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، كما أسأله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد، وأن يغفر لي ما فيه من خطأ أو نسيان، إنه ولي ذلك ومولاه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد

أولاً: تعريف الشبهة:

لغة: الشبهة: أصلها من (شَبَّه) الشَّيْنُ وَالْبَاءُ وَالْهَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى تَشَابُهِ الشَّيْءِ وَتَشَاكُلِهِ لَوْناً وَوَصْفاً، يُقَالُ شَبَّهْتُ شَيْئاً وَشَبَّهْتُ وَشَبَّهْتُ، وَالشَّبَّهُ مِنَ الْجَوَاهِرِ: الَّذِي يُشَبِّهُ الذَّهَبَ، وَالْمُشَبَّهَاتُ مِنَ الْأُمُورِ: الْمُشْكِلَاتُ، وَاشْتَبَهَ الْأَمْرَانِ: إِذَا أَشْكَلَا (١).

والشَّبَّهُ وَالشَّبَّهُ وَالشَّبَّيْهُ: الْمَثَلُ، وَاشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ: مَائِلُهُ، وَفِي الْمَثَلِ: مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ، وَأَشْبَهْتُ فَلَانًا وَشَابَهْتُهُ وَاشْتَبَهَ عَلَيَّ، وَتَشَابَهَ الشَّيْئَانِ، وَاشْتَبَهَا: أَشْبَهَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، وَالْمُشْتَبِهَاتُ مِنَ الْأُمُورِ: الْمُشْكِلَاتُ، وَالْمُتَشَابِهَاتُ: الْمُتَمَثِّلَاتُ، وَتَشَبَّهَ فَلَانٌ بِكَذَا، وَالتَّشْبِيهُ: التَّمَثِيلُ. وَالشُّبْهَةُ: الِاتِّبَاسُ، وَأُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ وَمُشَبَّهَةٌ: مُشْكِلَةٌ يُشَبِّهُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَشَبَّهَ عَلَيْهِ: خَلَطَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ حَتَّى اشْتَبَهَ بغيرِهِ.

والمُتَشَابِه: مَا لَمْ يَتَلَقَّ مَعْنَاهُ مِنْ لَفْظِهِ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: إِذَا رُدَّ إِلَى الْمُحْكَمِ عُرِفَ مَعْنَاهُ، وَالْآخَرُ مَا لَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَتِهِ، فَالْمُتَبَنَّعُ لَهُ مُبْتَنٍّ لِلْفِتْنَةِ لِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يَنْتَهِي إِلَى شَيْءٍ تَسْكُنُ نَفْسُهُ إِلَيْهِ (٢).

(١) معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، نشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م (٢٤٣/٣).
(٢) لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ) الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين - ط: دار صادر - بيروت - ط: الثالثة - ١٤١٤هـ (١٣/٥٠٣-٥٠٦).

فالشبهة في اللغة تدور حول: التماثل، والتباس الأمر، واختلاطه، والإشكال.
تعريف الشبهة اصطلاحاً:

قيل: هي ما لم يتيقن كونه حراماً أو حلالاً^(١).

وقيل: هي ما يشبه الثابت وليس بثابت^(٢).

وقيل: هي ما التبس أمره حتى لا يمكن القطع فيه أحلال هو أم حرام، وحق هو أم باطل^(٣).

✓ ويمكن صياغة مفهوم عام للشبهات التي تثار حول السنة النبوية بأن المراد منها: الطعن في السنة النبوية، ومحاولة تشكيك المسلمين في صحتها بصفة عامة، وفي الصحيحين بصفة خاصة، إما بإخضاعها للعقل تارة، أو بإخراج معناها عن سياق الحديث، وسبب وروده، وزمان الحديث ومكانه، بهدف ردّها جملة وتفصيلاً، أو التتصّل من بعض أحكامها، كوسيلة لهذم الدين، لا لغرض الوصول إلى الحق، ومراد الشرع.

(١) التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، نشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م (ص ١٢٤).

(٢) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله

الخالدي، نشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م. (١/١٠٠٥).

(٣) معجم لغة الفقهاء - لمحمد رواس قلججي - حامد صادق قتيبي - الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع - الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (ص ٢٥٧).

ثانياً: تعريف التأيير:

لغة: التأيير أصله من الفعل (أبر) أبر النخل والزرع: يأبره، ويأبره أبراً وإباراً وإبارة، وأبره: أصلحه، وأتبرت فلاناً: سألته أن يأبر نخلك؛ وكذلك في الزرع إذا سألته أن يصلحه لك، والأبر: العامل، والمؤتبر: ربُّ الزرع، والمأبور: الزرع والنخل المصلح.

وَرَمَنُ الْإِبَارِ: زَمَنُ تَلْقِيحِ النَّخْلِ وَإِصْلَاحِهِ، وَكُلُّ إِصْلَاحٍ: إِبَارَةٌ. وتأيير النخل: تَلْقِيحُهُ؛ يُقَالُ: نَخْلَةٌ مُؤَبَّرَةٌ مِثْلَ مَأْبُورَةٍ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْإِبَارُ عَلَى وَزْنِ الْإِزَارِ^(١).

فهو في اللغة يدور حول: الإصلاح، والتلقيح.
وتأيير النخل معناه: "إِدْخَالُ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ الذَّكَرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى فَتَعَلَّقَ بِإِذْنِ اللَّهِ" ^(٢)، وإنما يلقيح بعض النخل لا كله، ويشقُّ الباقي باننبثاب ریح الفحول إليه؛ الذي يحصل به تشقيق الطلع ^(٣).

(١) لسان العرب ٤/٣-٤ بتصرف.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ ج ١٥/١١٧.

(٣) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، لتاج الدين الفاكهاني أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، (ت ٧٣٤هـ)، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، نشر: دار النوادر، سوريا، طبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م (٤/٣٠٨) بتصرف يسير.

المبحث الأول

روايات حادثة " تأيير النخل " جمعها، وتخريجها، والحكم عليها

الأحاديث الواردة في قصة " تأيير النخل " كثيرة، قال الإمام البزار^(١) " رواه عن النبي ﷺ جماعة منهم: طلحة بن عبيد الله، ورافع بن خديج، وأنس، وعائشة، وجابر بن عبد الله، ويسير بن عمرو " ^(٢).
وسأذكرها هنا - بعون الله تعالى - مع بيان ألفاظها، وتخريجها، والحكم عليها:

(١) الشَّيْخُ، الإِمَامُ، الْحَافِظُ الْكَبِيرُ، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْبَصْرِيُّ، الْبَزَّازُ، صَاحِبُ (الْمُسْنَدِ)، وَلِدَ: سَنَةَ نَيْفِ عَشْرَةِ وَمِائَتَيْنِ، وَقَدْ اِزْتَحَلَ فِي الشَّيْخُوخَةِ نَاشِرًا لِحَدِيثِهِ، فَحَدَّثَ بِأَصْنَهَانِ عَنِ الْكَبِيرِ، وَبِغَدَادَ، وَمِصْرَ، وَمَكَّةَ، وَالرَّمْلَةَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ يُونُسَ: حَافِظٌ لِلْحَدِيثِ، مَاتَ سَنَةَ ٢٩٢ هـ. (سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ١٣/٤٤٥).

(٢) مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو البصري المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ) - تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله (ج ١ - ٩)، عادل بن سعد (ج ١٠ - ١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (ج ١٨) ط: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م). (١٥٢/٣) بتصرف.

المطلب الأول

حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه (١).

قال الإمام مسلم (٢): " حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ النَّقَّاشُ (٣) وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (٤)، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ

(١) طلحة بن عبيد الله بن عثمان القرشي التيمي، أبو محمد، أحد العشرة، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر، وأحد الستة أصحاب الشورى، شهد أحدا، وأبلى فيها بلاء حسنا، ووقى النبي ﷺ بنفسه، واتفق النبل عنه بيده حتى شلت إصبعه، مات سنة ٣٦ هـ. (الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ (٣/٤٣٠)).

(٢) مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ وَرْدِ بْنِ كَوْشَادَ الْقُشَيْرِيِّ أَبُو الْحُسَيْنِ النَّيْسَابُورِيُّ، صَاحِبُ (الصَّحِيحِ)، ولد سنة ٢٠٤ هـ، قال عنه الذهبي: هُوَ الْإِمَامُ الْكَبِيرُ، الْحَافِظُ، الْمُجَوِّدُ، الْحُجَّةُ، الصَّادِقُ، مات سنة ٢٦١ هـ. (سير أعلام النبلاء ١٢/).

(٣) الثَّقَفِيُّ: هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى ثَقِيفٍ، وَهُوَ ثَقِيفُ بْنُ مُنَبِّهٍ بْنُ بَكْرِ بْنِ هَوَازَنٍ، وَقِيلَ: إِنَّ اسْمَ اسْمِ ثَقِيفٍ: قَسِي، نَزَلُوا الطَّائِفَ، وَانْتَشَرُوا فِي الْبِلَادِ. (اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، عز الدين بن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) - طبعة: دار صادر - بيروت ١/٢٤٠).

(٤) الْجَحْدَرِيُّ: هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى جَحْدَرٍ وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ. (اللباب في تهذيب الأنساب ١/٢٦٠).

على رؤوس النخل، فَقَالَ "مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟" فَقَالُوا: يُلْقَحُونَهُ ^(١)؛ يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيُلْقَحُ، فقال رسول الله ﷺ: "مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا"، قَالَ: فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: "إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تَوَاضِعُونَِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ ^(٢)، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" ^(٣).

(١) يُلْقَحُونَهُ: بِمَعْنَى يَأْبُرُونَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى: وَمَعْنَاهُ: إِدْخَالُ شَيْءٍ طَلْعِ الذَّكَرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى فَتَلْقَحَ بِإِذْنِ اللَّهِ. (شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/١١٧).

(٢) قوله: " إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ " أمر جزم بوجوب الأخذ عنه في كل أحواله؛ من الغضب والرضا، والمرض والصحة. (المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ) - تحقيق: محيي الدين ديب مستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال ط: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) - الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م (٦/١٦٩).

(٣) أخرجه مسلم كتاب الفضائل باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا ١٨٣٥/٤ رقم ٢٣٦١.

والحديث رواه كل من: أبي عوانة، وإسرائيل بن يونس، وحفص بن جُميع، ثلاثتهم عن سِمَاك بن حرب به.

أما رواية أبي عوانة عن سِمَاك فأخرجها:

البيزار ١٥٢/٣ رقم ٩٣٧ بنحوه عن أبي كامل الجحدري به، وأبو نعيم في الحلية ٣٧٢/٤ بنحوه من طريق يحيى الحماني والحسن بن سفيان كلاهما عن قتيبة بن سعيد به.

والطيالسي ١٨٦/١ رقم ٢٢٧ بنحوه، ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٢٣/٤ رقم ١٧٢٠، وعبد بن حميد ١٣٨/١ رقم ١٠٢ بنحوه عن عفان بن مسلم، =

المطلب الثاني

حديث رافع بن خديج رضي الله عنه (١):

قال الإمام مسلم: " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ (٢)، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ (١) وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقَرِيُّ (٢)، قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ

=وأحمد ١٥/٣ رقم ١٣٩٣ بنحوه عن بهز وعفان، وأبو يعلى ١٢/٢ رقم ٦٣٩ بنحوه عن إبراهيم ابن الحجاج، والشاشي ٦٨/١ رقم ٧ بنحوه من طريق محمد بن سليمان الأسدي، وفي ٧٠/١ رقم ٩ بنحوه من طريق مَعْلَى بن أسد ستنهم (الطيالسي، وعفان بن مسلم، وبهز، وإبراهيم بن الحجاج، ومحمد بن سليمان الأسدي، ومَعْلَى بن أسد) عن أبي عوانة عن سماك به.
وأما رواية إسرائيل بن يونس عن سماك فأخرجها:

ابن ماجه كتاب الرهون باب تلقيح النخل ٥٢٦/٣ رقم ٢٤٦٨ بنحوه من طريق عبيد الله ابن موسى، وأحمد ١٨/٣ رقم ١٣٩٨ بنحوه عن عبد الرزاق، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٢٣/٤ رقم ١٧٢٠ بنحوه من طريق أبي عامر العقدي، والشاشي ٦٩/١ رقم ٨ بنحوه من طريق عبيد الله بن موسى ثلاثتهم (عبيد الله بن موسى، وعبد الرزاق، وأبو عامر العقدي) عن إسرائيل عن سماك به.

وأما رواية حفص بن جُمَيْع عن سماك فأخرجها:

البيزار ١٥٢/٣ رقم ٩٣٨ بنحوه عن أحمد بن عُبْدَةَ عن حفص بن جُمَيْع عن سماك به.
(١) رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن يزيد بن الخزرج بن عمرو بن الأوس الأنصاري الأوسي، الحارثي، أبو عبد الله أو أبو خديج، أمه: حليلة بنت مسعود بن سنان بن عامر من بني بياض، عرض على النَّبِيِّ ﷺ يوم بدر فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها، وشهد ما بعدها، استوطن المدينة إلى أن مات أول سنة ٧٤هـ، وهو ابن ٨٦ سنة وكان عريف قومه بالمدينة. (الإصابة ٣٦٢/٢) بتصرف.

(٢) اليَمَامِيُّ: بفتح الياء والميم، وبعد الألف ميم ثانية، هَذِهِ السُّبَّةُ إِلَى الْيَمَامَةِ، وَهِيَ مَدِينَةُ بِالْبَادِيَةِ مِنْ بِلَادِ الْعَوَالِي، أَكْثَرُ أَهْلِهَا بَنُو حَنِيفَةَ، وَبِهَا تَنَبَأَ مُسَيِّلِمَةُ الْكُذَّابِ. (اللباب في تهذيب الأنساب ٤١٧/٣).

مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ^(٣)، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ، يَقُولُونَ: يُلْقَحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ "مَا تَصْنَعُونَ؟" قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ، قَالَ: "لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا"، فَتَرَكُوهُ، فَفَقَصْتُ^(٤) أَوْ فَتَقَصْتُ^(٥)، قَالَ فَذَكِّرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ، فَإِنَّمَا أَنْ بَشَرٌ" قَالَ عِكْرِمَةُ: أَوْ نَحْوَ هَذَا، قَالَ الْمُعْقِرِيُّ: "فَفَقَصْتُ"، وَلَمْ يَشْكُ^(٦).

- (١) العنبري: هذه النسبة إلى العنبر بن عمرو بن تميم، ويُقال لهم: بلعنبر أيضا، وينسب إليها كثير من الناس. (اللباب في تهذيب الأنساب ٣٦٠/٢).
- (٢) المعقري: هذه النسبة إلى معقر وهي باليمن. (اللباب في تهذيب الأنساب ٢٣٤/٣).
- (٣) أبو النجاشي هو عطاء بن صهيب الأنصاري، ثقة. (التقريب ص ٣٩١).
- (٤) نفقت الشجرة حملها: إذا ألقته من آفة بها. (جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) - تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون - الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان - الطبعة: الأولى (١١/٧٦٣).
- (٥) قوله: "فَفَقَصْتُ أَوْ فَتَقَصْتُ": ظاهره: أنه شك من بعض الرواة في أي اللفظين، قال: ويحتمل أن يكون أو بمعنى الواو، أي: نفقت ثمرها، ونقصت في حملها، وقد دل على هذا قوله في الرواية الأخرى: "فخرج شيصا" وهو البلح الذي لا ينعقد نواه، ولا يكون فيه حلاوة إذا أفسر، ويسقط أكثره فيصير حشفاً. (المفهم ١٧٠/٦).
- (٦) أخرجه مسلم كتاب الفضائل باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا ١٨٣٥/٤ رقم ٢٣٦٢، والطبراني في المعجم الكبير ٢٨٠/٤ رقم ٤٤٢٤ بنحوه عن عبدان ابن أحمد عن العباس بن عبد العظيم العنبري به، وأبو عوانة في المستخرج ٣١٠/١٨ رقم ١٠٤١٧ بلفظه من طريق سليمان بن معبد عن النضر بن محمد به.

المطلب الثالث

حديث أنس بن مالك ^(١) .

قال الإمام مسلم: " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمَرُو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقَحُونَ، فَقَالَ: " لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ " قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا ^(٢)، فَمَرَّ بِهِمْ، فَقَالَ: " مَا لِنَخْلِكُمْ؟ " قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " ^(٣).

(١) الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن النجار الأنصاري أبو حمزة، خادم رسول الله ﷺ نزيل البصرة، قال أنس: شهدت مع رسول الله ﷺ الحديبية، وعمرته، والحج، والفتح، وحنينا، والطائف، مات سنة ٩١ وقيل بعدها. (الإصابة ٢٧٥/١).

(٢) شَيْصًا: أي نَاقِصًا، والشَيْصُ: البُسر الذي لا نَوَى له. (المُعْلم بفوائد مسلم: لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمِي المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ) تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر - نشر: الدار التونسية للنشر - المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر - ط: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١ م. (٢٣٦/٣).

(٣) أخرجه مسلم كتاب الفضائل باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا ١٨٣٦/٤ رقم ٢٣٦٣، وابن ماجه كتاب الرهون باب تلقيح النخل ٥٢٧/٣ رقم ٢٤٧١ بنحوه وبلفظ: (إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَانَكُمْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِئَلِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) من طريق عفان، وأحمد ١٩/٢٠ رقم ١٢٥٤٤ بنحوه وبلفظ: (إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِئَلِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) عن عبد الصمد، والبخاري ٣٥٥/١٣ رقم ٦٩٩٢ بنحوه وبلفظ:

المطلب الرابع

حديث أم المؤمنين السيدة عائشة (١) رضي الله عنها وأرضاها

قال الإمام مسلم: " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمَرُو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقَحُونَ، فَقَالَ: " لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ " قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا، فَمَرَّ بِهِمْ، فَقَالَ: " مَا لِنَخْلِكُمْ؟ " قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " (٢).

(أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِمَا يَصْلُحُكُمْ فِي دُنْيَاكُمْ فَأَمَّا أَمْرُ آخِرَتِكُمْ فَلِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) عن هُدْبَةَ بن خالد، وأبو يعلى ٢٥٨/٥ رقم ٣٤٨٠ و ٢٩٠/٥ رقم ٣٥٣١، وأبو عوانة ٣١٣/١٨ رقم ١٠٤٢١ كلاهما بنحوه ويلفظ: (إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ، وَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) كلاهما من طريق عفان، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٤٤ رقم ١٧٢٢ بنحوه ويلفظ: (مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) من طريق محمد بن كثير العبدى أربعتهم (عفان، عبدالصمد، هُدْبَةُ بن خالد، محمد بن كثير العبدى) عن حماد بن سلمة به.

(١) أم المؤمنين السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها، ألقبها النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة، ففيهما خلاف شهير، ماتت سنة ٥٧ هـ على الصحيح. (الإصابة في تمييز الصحابة ٢٣١/٨) بتصرف.

(٢) أخرجه مسلم كتاب الفضائل باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا ١٨٣٦/٤ رقم ٢٣٦٣، وابن ماجه كتاب الرهون باب تلقيح النخل=

المطلب الخامس

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

قال الإمام الطحاوي^(١): " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيَّاشُ

٥٢٧/٣ رقم ٢٤٧١ بنحوه ويلفظ: (إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِئَالِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) عن محمد بن يحيى، وأحمد ٤١/٤١ رقم ٢٤٩٢٠ بنحوه ويلفظ: (إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ، وَإِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِئَالِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ)، والبخاري ٩٩/١٨ رقم ٣٢ بنحوه ويلفظ: (إِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ، وَإِذَا كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِئَالِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) عن عمرو بن علي، وأبو يعلى ٢٥٨/٥ رقم ٣٤٨٠، ومن طريقه ابن حبان ١٨١/٣ رقم ٢٢٢٨ عن عبد الأعلى، وأبو يعلى ٢٩٠/٥ رقم ٣٥٣١ عن زهير، وأبو عوانة ٣١٣/١٨ رقم ١٠٤٢١ عن أبي إبراهيم الزهري، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، والصاغانى ثلاثتهم (أبو يعلى، وأبو عوانة، وابن حبان) بنحوه ويلفظ: (إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ، وَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِئَالِي) بدل (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) ثمانيتهم (محمد بن يحيى، وأحمد بن حنبل، وعمرو بن علي، وعبد الأعلى، وزهير، وأبو إبراهيم الزهري، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، والصاغانى) عن عفان بن مسلم عن حماد ابن سلمة به.

(١) الطَّحَاوِيُّ يَفْتَحُ الطَّاءَ وَالْحَاءَ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَيَبْعِدُ الْأَلْفَ وَآو، هَذِهِ النُّسْبَةُ إِلَى طحَا، وَهِيَ قَرْيَةٌ بِصَعِيدِ مِصْرَ، أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَزْدِيُّ الطَّحَاوِيُّ، الْفَقِيهَ الْحَنْفِي؛ انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِيَاسَةُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ رضي الله عنه بِمِصْرَ، وَكَانَتْ وَلادَتِهِ سَنَةَ ٢٣٨هـ، قَالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: وَلَدَ سَنَةَ ٢٢٩هـ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ٣٢١هـ، =

ابْنُ الْوَلِيدِ الرَّقَّامُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ^(٢)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يُلْفَحُونَ، فَقَالَ: " مَا لِلنَّاسِ؟ " فَقَالُوا: يُلْفَحُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " لَا لِقَاحٍ " أَوْ " مَا أَرَى اللَّقَاحَ شَيْئًا "، فَتَرَكُوا اللَّقَاحَ، فَجَاءَ تَمْرُ النَّاسِ شَيْصًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَا لَهُ، مَا أَنَا بِصَاحِبِ زَرْعٍ وَلَا نَخْلٍ، لَفَّحُوا " ^(٣).

=ليلة الخميس مستهل ذي القعدة بمصر، ودفن بالقرافة، وقبره مشهور بها. (اللباب في تهذيب الأنساب ٢/٢٧٥، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر - بيروت (١/٧١).

(١) الرَّقَّامُ: يَفْتَحُ الرِّاءَ وَالْقَافَ الْمُشَدَّدَةَ، وَفِي آخِرِهَا مِيمٌ - هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى رَقْمِ الثَّيَابِ. (اللباب في تهذيب الأنساب ٢/٣٤).

(٢) الشَّعْبِيُّ: يَفْتَحُ الشَّيْنَ الْمُعْجَمَةَ، وَسُكُونُ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةَ، وَفِي آخِرِهَا بَاءٌ مُوحَّدةٌ - هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى شَعْبٍ وَهُوَ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ، وَالْمَشْهُورُ بِهَذِهِ النَّسْبَةِ أَبُو عَمْرٍو غَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلِ الشَّعْبِيِّ. (اللباب في تهذيب الأنساب ٢/١١٩٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكِ الْآثَارِ، بَابُ بَيَانِ مُشْكِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ لِلنَّاسِ لَمَّا أَمَرَهُمْ بِتَرْكِ تَأْيِيرِ النَّخْلِ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ، فَشَيْصٌ، مَا قَالَهُ لَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ ٤/٢٥٥ رقم ١٢٣، والطبراني في المعجم الأوسط ١/٣٠٦ رقم ١٠٣٠ بلفظه عن أحمد ابن داود به.

دراسة إسناد الحديث:

١- أحمد بن داود بن موسى السدوسي البصري: يكنى أبا عبد الله، روى عن: عبد الله ابن أبي بكر العتكي ومسلم بن إبراهيم وجماعة، وعنه: أبو جعفر العقيلي والطبراني وغيره، قال ابن يونس ومسلمة بن قاسم: ثقة، توفي في صفر سنة ٢٨٢هـ. (تاريخ ابن يونس =

=المصري لعبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (ت ٣٤٧هـ) - ط: دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ (٢٣/٢) - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (نسخة خطية فريدة بخط الحافظ شمس الدين السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢هـ) -لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوبَغَا الحنفي (ت ٨٧٩هـ) - دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان - ط: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن - الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م (١/٣٣٣).

٢- عياش بن الوليد الرقّام القطان أبو الوليد البصري، روى عن: عبد الأعلى بن عبد الأعلى ومحمد بن فضيل بن غزوان وغيرهما، وعنه: البخاري وأحمد بن داود المكي وآخرون، قال أبو حاتم: هو من الثقات، وقال أبو داود: صدوق، وقال العجلي: ثقة، وكتب عنه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة ٢٢٦ هـ. (معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم - لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ) - تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي - ط: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية (١٩٧/٢) - الجرح والتعديل - لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) - ط: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط: الأولى، ١٢٧١هـ ١٩٥٢ م (٦/٧) - تهذيب الكمال في أسماء الرجال لجمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢ هـ) - تحقيق: د/بشار عواد معروف - الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى، (١٤٠٠ - ١٤١٣ هـ) (١٩٨٠ - ١٩٩٢ م (٥٦٢/٢٢) - تقريب التهذيب للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ط: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: محمد عوامة ص ٤٣٧ - تهذيب التهذيب للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد =

= ابن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، سنة ١٣٢٦هـ (١٩٩/٨).

٣- محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولا هم أبو عبد الرحمن الكوفي، روى عن: أبيه ومجالد بن سعيد وخلق كثير، وعنه: الثوري وهو أكبر منه وعياش بن الوليد الرقام وآخرون، قال حرب عن أحمد: كان يتشيع، وكان حسن الحديث، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو داود: كان شيعيا محترفا، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يغلو في التشيع، وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقا كثير الحديث متشيعا، وبعضهم لا يحتج به، وقال العجلي: كوفي ثقة شيعي، وكان أبوه ثقة، وقال ابن شاهين في الثقات: قال علي بن المديني: كان ثقة ثبتا في الحديث، وقال الدارقطني: كان ثبتا في الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة شيعي، وقال الذهبي: ثقة شيعي، وقال ابن حجر: صدوق عارف رمي بالتشيع، مات سنة ١٩٤ وقيل سنة ١٩٥ هـ. (الثقات للعجلي ٢/٢٥٠- الجرح والتعديل ٨/٥٧ - تهذيب الكمال ٢٦/٢٩٣- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب ٢/٢١١- تقريب التهذيب ص ٥٠٢- تهذيب التهذيب ٩/٤٠٥).

قلت: والقول فيه: أنه ثقة يتشيع.

٤- مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام الهمداني أبو عمرو، ويقال أبو سعيد الكوفي، روى عن: الشعبي وقيس بن أبي حازم وآخرون، وعنه: ابنه إسماعيل وابن فضيل وآخرون، قال البخاري: كان يحيى بن سعيد: يضعفه، وكان ابن مهدي: لا يروي عنه، وكان أحمد بن حنبل: لا يراه شيئا، وقال أبو طالب عن أحمد: ليس بشيء، يرفع حديثا كثيرا لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس، وقال الدوري عن ابن معين: لا يحتج بحديثه، =

=وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف، واهي الحديث، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي يُحْتَجُّ بمجالد؟ قال: لا، وقال النسائي: ليس بالقوي، ووثقه مرة، وقال ابن عدي: له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة وعن غير جابر، وعامة ما يرويه غير محفوظة، وكان يحيى بن سعيد يقول: كان مجالد يُلقَّن في الحديث إذ لُقِّن، وقال أحمد بن سنان القطان: سمعت ابن مهدي يقول: حديث مجالد عند الأحداث أبي أسامة وغيره ليس بشيء، ولكن حديث شعبة وحمام بن زيد وهشيم وهؤلاء يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره، وقال الذهبي: فيه لين، وقال ابن حجر: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، مات سنة ١٤٣ وقيل: ١٤٤ هـ. (الجرح والتعديل ٣٦١/٨ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي - طبعة: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م (٤٣٨/٣) تقريب التهذيب ص ٥٢٠، تهذيب التهذيب ٣٩/١٠).

٥- الشعبي هو عامر بن شراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبد الله بن شراحيل الشعبي الحميري أبوعمر الكوفي، روى عن: علي وجابر بن عبد الله وآخرون، وعنه أبو إسحاق السبيعي ومجالد بن سعيد وجماعات، قال منصور الغداني عن الشعبي: أدركت خمسمائة من الصحابة، وقال العجلي: سمع من ثمانية وأربعين من الصحابة، وكان أشعث بن سوار لقي الحسن فسأله عن الشعبي فقال: كان والله كثير العلم، عظيم الحلم، وقال مكحول: ما رأيت أفقه منه، وقال ابن عيينة: كانت الناس تقول بعد الصحابة ابن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والثوري في زمانه، وقال ابن معين: إذا حدث عن رجل فسماه فهو ثقة يحتج بحديثه، وقال ابن معين وأبو زرعة وغير واحد: الشعبي ثقة، وقال الدارقطني في سوالات حمزة: لم يسمع من ابن مسعود، وإنما رآه رؤية، وقال ابن حجر: ثقة مشهور، فقيه فاضل، مات بعد المائة. (الثقات للعجلي ١٢/٢، تقريب التهذيب ص ٢٨٧، تهذيب التهذيب ٦٥/٥).

المطلب السادس

حديث بسير بن عمرو ؓ.

قال الإمام الدَّارَقُطْنِي^(١): " حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبِ الْحَافِظِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ السَّمْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَائِشَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ^(٢)، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَوْ لَمْ تُلَقَّحِ النَّخْلُ يَخْرُجْ مِنْهُ مَا كَانَ خَارِجًا "، فَشَاعَ بِالْمَدِينَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: نَهَى أَنْ تُلَقَّحِ النَّخْلُ،

٦- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غم الأنصاري السلمي- يكنى أبا عبد الله، وأبا عبد الرحمن، وأبا محمد، أحد المكثرين عن النبي ﷺ، له ولأبيه صحبة، مات سنة ٧٤ وقيل ٧٨ هـ. (الإصابة في تمييز الصحابة ١/٥٤٦).

الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف، إلا أن للحديث شواهد يرتقي بها إلى الحسن لغيره من أحاديث طلحة بن عبيد الله، ورافع بن خديج، وأنس بن مالك، والسيدة عائشة ؓ، وقد سبق ذكرها.

(١) الدَّارَقُطْنِي: بفتح الدال، وسكون الألف، وفتح الراء، وضم القاف، وسكون الطاء المهملة، وفي آخرها نون - هذه النسبة إلى دار القطن، وكانت محلة كبيرة ببغداد، ينسب إليها الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدَّارَقُطْنِي الحافظ المشهور، ولد في ذي القعدة سنة ٣٠٦ هـ، ومات في ذي القعدة سنة ٣٨٥ هـ. (اللباب في تهذيب الأنساب ١/٤٨٣).

(٢) الشَّيْبَانِيُّ: بفتح الشين، وسكون الياء المعجمة بإثنتين من تحتها، وفتح الباء الموحدة، وبعد الألف نون - هذه النسبة إلى شيبان بن ذهل بن ثعلبة .. بن معد بن عدنان من بكر بن وائل، ينسب إليه خلق كثير من الصحابة، والتابعين، والأمراء، والفرسان، والعلماء. (اللباب في تهذيب الأنساب ٢/٢١٩).

فقال رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، لَا أَعْلَمُ إِلَّا مَا عَلِمْتُ، اصْنَعُوا كَمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ" (١).

(١) أخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف، للإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م (٤٠٨/١).

وأخرجه أيضاً كما في الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: علي محمد البجاوي - ط: دار الجيل، بيروت - الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ١٥٨٣/٤، فقال: "وقد روى يسير بن عمرو عن النبي ﷺ حديثين: أحدهما في تلقيح النخل ذكره الدارقطني، عن البغوي، عن عثمان بن أبي شيبة، عن معاوية، عن ابن فضيل، عن سليمان الشيباني، عن يسير بن عمرو، عن النبي ﷺ " انتهى "

وأشار إليه البزار في الحديث رقم (٩٣٧) ١٥٢/٣ فقال: رواه - حديث تأيير النخل - عن النبي ﷺ جماعة منهم: يسير ابن عمرو "

قلت: وقد أشار ابن عبد البر إلى هذا الحديث ولم يذكر متنه، ثم ساق سند الدارقطني له، لكنني لم أقف على هذا الإسناد في كتب الدارقطني، فلعله سقط من كتبه عند نسخها، وقد كان عند ابن عبد البر نسخة من كتب الدارقطني تامة، ليس فيها سقط.

دراسة إسناد الحديث:

١- أبو طالب الحافظ هو أحمد بن نصر بن طالب أبو طالب البغدادي الحافظ، سمع: أبا زرعة البصري ويحيى بن عثمان ابن صالح وآخرون، وعنه: أبو الحسن الدارقطني وأبو عمر بن حيوية وآخرون، عن أبي بكر الخطيب قال: سمعت البرقاني يقول: كان الدارقطني يقول: أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ أستاذي، وقال أبو عبد الرحمن السلمي: سألت يعني الدارقطني عن أبي طالب الحافظ ؟ فقال حافظ متقن، وقال الخطيب: كان ثقة ثباتاً، =

وقال عنه الذهبي: الحافظ، المتقن، الإمام، محدث بغداد، مات في رمضان سنة ٣٢٣ هـ. (تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م (٦/٤٠٩)، تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م. (٦/٥١-٥٣)، سير أعلام النبلاء (٦٨/١٥).

٢- الحُسن بن الفضل بن السَّمح، أبو عليّ الزَّعفرانيّ البُوصرائيّ، روى عَنْ: مُسلم بن إبراهيم، وأبي معمر المنقريّ وآخرون، وَعَنْهُ: ابنُ صاعد، وإسماعيل الصَّفّار وجماعة، قَالَ ابنُ النّادى: انكشف ستره فتركوه، وخرّق أخى كلّ شيءٍ كتب عَنْهُ، لأنّه تبَيَّن له أمره، وقال الذهبي: اتهم وتركوا حديثه، مات فِي جُمادى الآخرة سنة ٢٨٠ هـ. (تاريخ بغداد ٤١٠/٨، سير أعلام النبلاء ٥٣٦/٦، المغني في الضعفاء، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر ١/١٦٦).

٣- ابن عائشة: هو عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى التميمي، أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالعيشي، والعائشي، وبابن عائشة، لأنه من ولد عائشة بنت طلحة، روى عن: حماد بن سلمة وعبد الواحد بن زياد وآخرون، وعنه أبو حاتم وأبو زرعة وآخرون، قال أبو طالب عن أحمد: صدوق في الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، روى عنه أحمد، وكان عنده حماد بن سلمة تسعة آلاف، وكان عنده دقائق، وفصاحة، وحسن خلق، وسخاء، وقال الآجري عن أبي داود: سمع علما كثيرا، ولكنه أفسد نفسه، قال: وسمعتة يقول: ابن عائشة صدوق في الحديث، وقال ابن خراش: صدوق، =

=وقال ابن حبان في الثقات: مستقيم الحديث، وقال الساجي: صدوق يرمي بالقدر، وكان بريئاً منه، وقال إبراهيم الحري: ما رأيت عيني مثله، وقال ابن قانع: ثقة، وقال عنه الذهبي: الإمام العلامة الثقة، وقال ابن حجر: ثقة، رمي بالقدر ولم يثبت، مات في رمضان سنة ٢٢٨ هـ. (الجرح والتعديل ٣٣٥/٥، تاريخ بغداد ١٧/١٢، سير أعلام النبلاء ٥٦٤/١٠، تقريب التهذيب ص ٣٤، تهذيب التهذيب ٤٥/٧).

٤- عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر، وقيل: أبو عبيدة البصري، أحد الاعلام، روى عن: أبي إسحاق الشيباني والأعمش وجماعة، وعنه: ابن مهدي وعبيد الله بن محمد العيشي وآخرون، قال معاوية بن صالح، عن محمد بن عبد الملك: قلت لابن معين: من أثبت أصحاب الأعمش؟ قال: بعد شعبة وسفيان أبو معاوية، وبعده عبد الواحد، وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى: عبد الواحد أحب إليك أو أبو عوانة؟ قال: أبو عوانة، وعبد الواحد ثقة، وقال صالح بن أحمد، عن علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما رأيت عبد الواحد بن زياد يطلب حديثاً قط بالبصرة ولا بالكوفة، وكنت أذكره بحديث الأعمش فلا يعرف منه حرفاً، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال العجلي: ثقة حسن الحديث، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبوداود: ثقة، عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها، وقال العجلي: بصري ثقة، حسن الحديث، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبد البر: اجمعوا لا خلاف بينهم أن عبد الواحد بن زياد ثقة، وقال ابن القطان الفاسي: ثقة، لم يعتل عليه بقادح، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء: الإمام الحافظ، وقال عنه في الكاشف: صدوق، ذو منكير، وقد وثق، وقال ابن حجر: ثقة، وفي حديثه عن الأعمش وحده مقال، مات سنة ١٧٦ هـ وقيل بعدها. (الثقات للعجلي ١٠٧/٢، تهذيب الكمال ٤٥٠/١٨، سير أعلام النبلاء ٧/٩، المغني في الضعفاء ٤١٠/٢، من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة: الأولى

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م (ص ٣٥٥)، تقريب التهذيب ص ٣٦٧، تهذيب التهذيب ٤٣٤/٦).

قلتُ: والحاصل أنه ثقة؛ فقد وثقه الأئمة، وأما ما تكلموا فيه في روايته عن الأعمش، فقال ابن حجر عن ذلك: " فهذا غير قادح؛ لأنه كان صاحب كتاب، وقد احتجَّ به الجماعة. (فتح الباري بشرح صحيح البخاري - في هدي الساري - للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، نشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (١/٢٢٢).

٥- سليمان بن أبي سليمان واسمه فيروز، ويقال: خاقان، ويقال: عمرو، أبو إسحاق الشيباني مولاهم الكوفي، وقيل: مولى ابن عباس، والأول أصح، روى عن: عبد الله بن أبي أوفى ويسير بن عمرو وغيرهما، وعنه: ابنه إسحاق وعبد الواحد ابن زياد وآخرون، قال الجوزجاني: رأيت أحمد يعجبه حديث الشيباني، وقال: هو أهل أن لا ندع له شيئاً، وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق صالح الحديث، وقال النسائي: ثقة، وقال العجلي: كان ثقة من كبار أصحاب الشعبي، وقال العجلي: ثقة، وقال ابن عبد البر: هو ثقة حجة عند جميعهم، وقال عنه الذهبي: الإمام الحافظ الحجة، وقال ابن حجر: ثقة، مات في حدود سنة ١٤٠هـ. (الثقات للعجلي ١/٢٩٤، تهذيب الكمال ١١/٤٤٤، سير أعلام النبلاء ٦/١٩٣، تقريب التهذيب ص ٢٥٢، تهذيب التهذيب ١٩٧/٤).

٦- يسير بن عمرو، ويقال: ابن جابر الكوفي، ويقال: أسير أبو الخباز العبدي، ويقال: المحاربي، ويقال: الكندي، ويقال: القتباني، ويقال: إنهما اثنان، أدرك زمن النبي ﷺ، ويقال: أن له رؤية، قال ابن عبد البر: له صحبة، وروى عن عمر بن الخطاب وعلي وآخرون، وعنه: ابنه قيس وأبو إسحاق الشيباني وغيرهما، قال شهاب بن خراش، عن أبيه خراش بن حوشب عن يسير بن عمرو: وكان قد رأى النبي ﷺ، وقال العوام بن =

المبحث الثاني

الشبهة الواردة على حديث "تأير النخل" ووجوه إبطالها

المطلب الأول

عرض مضمون الشبهة، ووجوه إبطالها

أولاً: عرض مضمون الشبهة

إن العلمانيين - ممن ينسبون أنفسهم إلى الإسلام - والمستشرقين، ومن حذا حذوهم، وسار على نهجهم من أعداء الإسلام، دائماً وأبداً ما يثيرون الشبهات

=حوشب: ولد في مهاجر النبي ﷺ إلى المدينة، ومات سنة ٨٥ هـ، وقال ابن سعد كان ثقة، وله أحاديث، وذكره العجلي في الثقات من أصحاب عبد الله بن مسعود، قال العلاني: روى عن النبي ﷺ حديثين، ولم يذكر سماعاً، ويقال له رؤية، وأنه أدرك من حياة النبي ﷺ عشر سنين، قاله غير واحد، ولا يبعد أن تلحق أحاديثه بمراسيل الصحابة رضي الله عنهم إذا لم يكن له سماع. (الجرح والتعديل ٣٠٨/٩، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٥٨٣/٤، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للإمام صلاح الدين أبو سعيد خليل الدمشقي العلاني (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م (ص ٣٠٣)، الإصابة ٤٨٣/١، تهذيب التهذيب ٣٧٨/١).

الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً؛ فيه الحسن بن الفضل متهم ومتروك، وبإقي رجاله ثقات، والحديث رواه الدراقطني كما في الاستيعاب لابن عبد البر بإسناد حسن من طريق ابن فضيل عن سليمان الشيباني به.

على السنة النبوية بين الحين والآخر، وحينما يفعلون ذلك يتزيّنون بثوب النَّاصح الأمين، الخائف على الإسلام، الذي يريد أن يُخرجهم من ظلمات الوهم إلى نور العلم واليقين، ولكي يجذبوا عوامَّ المسلمين إلى أفكارهم المسمومة، وأهدافهم الخبيثة، يستخدمون شعارات برّاقة، وعلى رأسها: إعمال العقل، وترك التقليد الأعمى، والتجديد وغيرها من هذه الشعارات الخدّاعة، والمدقّق في هذه الشبهات التي أطلقوها حول السنة النبوية، يجد أنهم ليس لهم في ذلك منهج سوى ثابت يسرون عليه، وإنما يخطبون خطب عشواء؛ فتارة يُنكرون السنة النبوية جملة وتفصيلاً، ويشكّكون في حجيتها، وتارة يأخذون ويردّون منها ما يوافق أهواءهم وشهواتهم، وليس لهم فيما يدّعون أثارة من علم صحيح، ولا نقل صريح، ومن هذه الأحاديث التي أثاروا الشبهة حولها، حديث " تأبير النخل " فأخذوا يتناولونه في كتبهم، وينشرونه في وسائلهم الكثيرة المتنوعة، مدّعين - زوراً وبهتاناً وكذباً- أنه نصّ صريح في قصر الشرع على العبادات فقط، وأن أمور الدنيا كلها في المعاملات والسلوك وغيرها لا علاقة للشرع بها، وأن مردّها إلى المسلم، يُصرّفها حسب علمه ومصلحته، لا إلى أمر الله تعالى ورسوله ﷺ، وإذا أرادوا أن يُنكروا شريعة من شرائع الإسلام، أو يعزلوها عن الحياة، يزعمون أنها من شئون الدنيا، وهم أعلم بها، وهكذا حتى يردّوا السنة النبوية برُمّتها، وقصدتهم من ذلك كله هدم الدين، وإبعاده عن الحياة، ويتعلّقون في ذلك بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه السابق: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ "، وفي رواية أخرى: " إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَلِيَ "، ويقولون أيضاً: بأنّ خطاه ﷺ في بعض اجتهاداته يتنافى مع عصمته ﷺ، لأنّه

أخطأ لما مرَّ على القوم يُلقِّحون النخل، فقال: " لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ " قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصاً .

وكان من بين الداعين إلى ذلك الشيخ/ علي عبد الرازق ^(١) في كتابه (الإسلام وأصول الحكم) ^(٢) حيث استشهد بهذا الحديث لتأكيد أن شئون الحكم والتنظيم لا تدخل ضمن النصوص الشرعية، وقد وجهت له هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف في ٢٩ يوليو لسنة ١٩٢٥م سبع تهم، أولها: " جعل الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة؛ لا علاقة لها بالحكم والتنفيذ في أمور الدنيا" ^(٣).

(١) علي بن حسن بن أحمد عبد الرازق: باحث، من أعضاء مجمع اللغة العربية بمصر، ولد بـ أبي جرج (من أعمال المنيا) سنة ١٨٨٨م، وتعلم بالأزهر، ثم بأكسفورد، وأصدر كتاب " الإسلام وأصول الحكم - ط " سنة ١٩٢٥م، فأغضب ملك مصر، وسحبت منه شهادة الأزهر، مات سنة ١٩٦٦م. (الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ - نشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م ٤/٢٧٦-٢٧٧).

(٢) طُبِعَ الكتاب أول طبعة له عام ١٩٢٥م.

(٣) الإسلام وأصول الحكم، للشيخ/علي عبد الرازق، دراسة ووثائق، للدكتور/ محمد عمارة، الطبعة العربية الجديدة، لسنة ٢٠٠٠م (ص ٢١).

ثانياً: وجوه إبطال الشبهة

لقد فند علماء الأمة هذه الشبهة، وبيّنوا زيفها، وأثبتوا بطلانها، فأجادوا في الردّ، وتزيّنوا بالحكمة، وأفحموا خصومهم بالحجة والبرهان، وبيّنوا مراد النبي ﷺ من الحديث، فردّ الله بهم كيد أعداء الإسلام.

والمتمائل في أجوبتهم، يجد أنها كثيرة ومتنوعة في دحض الشبهة، وبيان مراد النبي ﷺ من الحديث، ولكن قبل أن أسوق هذه الأجوبة، وجب التنويه إلى أمرين مهمين:

➤ الأمر الأول: أن أصل القصة صحيح بلا شك، وهي حادثة واحدة على الأرجح؛ فقد رواها جمع من الصحابة كما بيّننا سابقاً، وإن وقع اختلاف في بعض ألفاظها، وقد رجّح الشيخ محمد رشيد رضا ^(١) ذلك في تفسير المنار حيث قال: " واختلاف الألفاظ يدل على أنها رويت بالمعنى " ^(٢)، خلافاً لما ذهب إليه الإمام الطحاوي أنها حوادث متفرقة، حيث قال: " فَقَالَ: صَلَّى اللَّهُ

(١) محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب: صاحب مجلة (المنار) وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، من الكتاب، العلماء بالحديث، والأدب، والتاريخ، والتفسير، ولد ونشأ في القلمون (من أعمال طرابلس الشام) سنة ١٨٦٥م، له مؤلفات كثيرة، استقر بمصر إلى أن توفي فجأة في (سيارة) كان راجعاً بها من السويس إلى القاهرة، ودفن بالقاهرة سنة ١٩٣٥م. (الأعلام للزركلي ١٢٦/٦) بتصرف.

(٢) تفسير المنار للشيخ محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م. (٢٦/٧).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَكَاهُ عَنْهُ طَلَحَةُ لِبَعْضِ مَنْ رَأَاهُ يُعَانِي اللَّقَاحَ، ثُمَّ قَالَ: مَا حَكَاهُ عَنْهُ عَائِشَةُ، وَأَنَّ فِي قَوْمٍ آخَرِينَ مِمَّنْ رَأَهُمْ يُعَانُونَ التَّلْقِيحَ، وَقَالَ: مَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ لِقَوْمٍ آخَرِينَ، وَأَنَّهُمْ يُعَانُونَ التَّلْقِيحَ، فَحَكَى كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ شَيْئًا مِمَّا سَمِعَهُ يَقُولُهُ، وَكُلُّهُمْ صَادِقٌ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ، وَكُلُّ أَقْوَالِهِ الَّتِي قَالَهَا ﷺ مِمَّا حَكَاهُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ كَمَا قَالَ "انتهى (١)"، لأنه يبعد أن تتكرر هذه الحادثة مع أكثر من صحابي، وفي كل مرة يوجههم الرسول ﷺ فلا يفهمون، فيؤكد عليهم نفس الأمر مرات أخر!.

➤ الأمر الثاني: عصمة الأنبياء (٢) جميعاً - عليهم الصلاة والسلام -

وعلى رأسهم سيدنا محمد ﷺ فيما يبلغون عن الله تعالى:

إن الأنبياء والرسل جميعاً هم صفوة الله من خلقه، وقد ميّزهم عن سائر الخلق من قبل النبوة في الخلق والخلق والنسب ورجحان العقل، ثم زادهم تفضيلاً على غيرهم بالنبوة والرسالة ليبلّغوا دينه إلى خلقه، قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج: الآية ٧٥]، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: الآية ٩٠].

(١) شرح مشكل الآثار ٤/٢٥٠.

(٢) العصمة هي: ملكة إلهية تمنع من فعل المعصية، والميل إليها مع القدرة عليها، وتمنع من خطأ الرسول، أو نسيانه فيما يبلغه عن ربه، ولذلك يجب الإيمان بكل ما يخبر الرسل به عن الله تعالى، وتجب طاعتهم فيما يأمرون به. (موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، تأليف: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - مصر (ص ٤٥١)).

✓ قال الحافظ ابن حجر ^(١): " وعصمة الأنبياء -على نبينا وعليهم الصلاة والسلام-: حفظهم من النقائص، وتخصيصهم بالكمالات النفسية، والنصرة والثبات في الأمور، وإنزال السكينة، والفرق بينهم وبين غيرهم أن العصمة في حقهم بطريق الوجوب، وفي حق غيرهم بطريق الجواز " ^(٢).

والله عز وجل قد أثبت لنبيينا ﷺ العصمة فيما يبلغه عن ربه سبحانه وتعالى، فقال: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} [سورة النجم الآية: ٣-٤].

✓ وقال القاضي عياض ^(٣): " واعلم أن الأمة مجمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان، وكفايته منه، لا في جسمه بأنواع الأذى،

(١) ابن حجر: شيخ الإسلام أحمد بن علي بن محمد الكفائي العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة سنة ٧٧٣ هـ، ولع بالأدب والشعر، ثم أقبل على الحديث، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ، وعلت له شهرة؛ فقصده الناس للأخذ عنه، وأصبح حافظ الإسلام في عصره، مات سنة ٨٥٢ هـ (الأعلام للزركلي ١/١٧٨).

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١١/٥٠١-٥٠٢.

(٣) القاضي عياض: الإمام، العلامة، الحافظ الأوحى، شيخ الإسلام، القاضي، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، ولد سنة ٤٧٦ هـ، وهو عالم المغرب، وإمام أهل الحديث في وقته، توفي بمراكش مسموما، قيل: سمه يهودي، سنة ٥٤٤ هـ. (سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢، الأعلام للزركلي ٥/٩٩).

ولا على خاطره بالوساوس " (١)، وقال أيضاً: " وأجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ، أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به، لا قصداً، ولا عمداً، ولا سهواً، ولا غلطاً " (٢).

" واجتهادات الرسول ﷺ فيما لا وحي فيه، والتي هي ثمرة لإعماله عقله وقدراته الفكرية، وملكاته البشرية، فلقد كانت تصادف الصواب والأولى، كما كان يجوز عليها غير ذلك، ومن هنا كان الصحابة رضي الله عنهم في كثير من المواطن، وبإزاء كثير من مواقف، وقرارات، وآراء، واجتهادات الرسول ﷺ يسألونه - قبل الإدلاء بمساهماتهم في الرأي - هذا السؤال الذي شاع في السنة والسير: " يا رسول الله، أهو الوحي ؟ أم الرأي والمشورة " (٣)، فإن قال: إنه الوحي، كان منهم

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرو
اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) - نشر: دار الفحاء - عمان - ط: الثانية -
١٤٠٧ هـ. (٢٧٥/٢).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢٨٥/٢).

(٣) كما فعل النبي ﷺ في غزوة بدر، " فقد أخرج البيهقي في دلائل النبوة ٣٥/٣ بسند مرسل إلى عروة بن الزبير ، وفيه: "فَلَمَّا جَاءَ أَذْنَى مَاءٍ مِنْ بَدْرٍ، نَزَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْزِلَ أَنْزَلَكَ اللَّهُ، لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَعَدَّاهُ، وَلَا نُقْصِرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ، فَقَالَ الْحُبَابُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ، وَلَكِنْ أَنْهَضُ، حَتَّى تَجْعَلَ الْقُلُوبَ كُلَّهَا مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِكَ، ثُمَّ غَوَّرَ كُلَّ قَلْبٍ بِهَا إِلَّا قَلِيلاً وَاحِداً، ثُمَّ اخْفِزَ عَلَيْهِ حَوْصًا، فَنَقَاتِلَ الْقَوْمَ، فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قَدْ أَشْرَبْتَ بِالرَّأْيِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ".

السمع والطاعة، وإن قال: إنه الرأي والمشورة، فإنهم يجتهدون، ويشيرون، ويصوبون، لأنه ﷺ هنا ليس معصوماً، وإنما هو واحد من المقدمين في الشورى والاجتهاد، ووقائع نزوله عن اجتهاده إلى اجتهادات الصحابة كثيرة، ومتناثرة في كتب السنة، ومصادر السيرة النبوية، في مكان القتال يوم غزوة بدر .. الخ^(١).

إن اجتهاد رسول الله ﷺ في الشريعة الإسلامية لا يخل بعصمته في أقواله وأفعاله وتقريراته، لأن وحي الله تعالى يراقبه؛ فإن أصاب في اجتهاده لم يأت تنبيه، فدلّ على إقرار رب العزة له، وإن خالف اجتهاده الأولى، نزل وحي الله تعالى بالتنبيه والتصويب لما هو أولى، وفي الإقرار والتنبيه يصبح اجتهاده ﷺ وحي، وحكم الله النهائي حجة على العباد، واجب الاتباع، ويحرم مخالفته^(٢). ومن الأمثلة على ذلك: ما فعله النبي ﷺ مع أسرى غزوة بدر الكبرى^(٣).

(١) حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين للدكتور/ محمود حمدي زقزوق وآخرون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة: ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م. ص ٣١٧-٣١٨ بتصرف.

(٢) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة " لفضيلة الأستاذ الدكتور/ عماد السيد الشربيني، الأستاذ بكلية أصول الدين بالقاهرة، ط مطابع دار الصحافة، ط الأولى سنة ١٤٢٤ هـ ٢٠٣٣ م. ص ٤٣٣.

(٣) وذلك أنه فادى أسرى بدر بالمال بأربعة آلاف إلى أربعمائة، وفادى بعضهم: على تعليم جماعة من المسلمين الكتابة (زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر ابن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) - الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت - الطبعة: السابعة والعشرون =،

الأجوبة عن الشبهة

أخرس علماء الأمة العلمانيين ومن تبعهم، من خلال ردودهم العلمية العميقة على هذه الشبهة، وبيان مراد النبي -صلى الله عليه وسلم- من الحديث الشريف، مستحضرين في ذلك كله سبب وروده، وزمان الحادثة ومكانها، والألفاظ التي وردت في رواياته، حتى يستقيم المعنى، وتنجلي الحقيقة، ويظهر مقصد النبي صلى الله عليه وسلم منه، ومن ثم تعددت أجوبتهم في ذلك، وهي على النحو التالي:

➤ الوجه الأول: أن النبي ﷺ قال بالظنّ - فيما لم ينزل فيه وحى، وليس هو من الشرع - وهو مع ذلك لم يأمرهم، ولم ينههم عن تأيير النخل، لكنه ظنّ أنه لن ينفعهم في شيء، فظنّوا أنه ينهاهم عنه، يدل على ذلك ما جاء في رواية طلحة بن عبيد الله أنه ﷺ قال: "مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا"، والذي دعا النبي ﷺ أن يقول بظنه ورأيه أنه عاش بمكة ثلاثاً وخمسين سنة، فكان أول ما اتجه إليه من العمل هو رعي الغنم، فعن جابر ابن عبد الله أنه قال: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَجْنِي الْكَبَاثَ^(١)، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

= ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م ٦٠/٥)، بعد أن أشار عليه بعض الصحابة بذلك، فعاتبه الله تعالى بقوله: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ آلَ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: الآية ٦٧].

(١) الكَبَاث: بفتح الكاف، والموحدة الخفيفة، وآخره مثناة، هو ثمر الأراك، ويقال ذلك للنضيج منه، كذا نقله النووي عن أهل اللغة، وقال أبو عبيد: هو ثمر الأراك إذا يبس، وقال القزاز: هو الغض من ثمر الأراك. (فتح الباري ٦/ ٤٣٩).

وَسَلَّمَ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ، قَالُوا: أَكُنْتَ تَرَعَى الْغَنَمَ ؟ قَالَ: وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا»^(١)، ولما بلغ سنَّ الرشد، ترك رعي الغنم، وعمل بالتجارة مع عمه أبي طالب، ثم مع السيدة خديجة بنت خويلد رضي الله عنها^(٢) وأرضاها، ولم يكن - صلى الله عليه وسلم - ولا أهله ممن يعاني زراعة النخل، ولا عنده الخبرة والمعرفة الكافية به، ولمَّا هاجر إلى المدينة، وهي بلد نخل وزرع، وقدم إليها، ومشى في طرقاتها، أبصر قومًا يتسلَّقون النخل، وفي أيديهم أشياء، فسأل ما يفعلون ؟ فأخبر أنهم يُلقَحونه، دلَّ على ذلك رواية رافع

- (١) أخرجه البخاري واللفظ له كتاب الأنبياء باب ﴿ يعكفون على أصنام لهم ﴾ ١٥٧/٤ رقم ٣٤٠٦ ، ومسلم كتاب الأشربة باب الأسود من الكباش ١٦٢١/٣ رقم ٢٠٥٠ .
- (٢) السيدة خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الأسدية، زوج النبي ﷺ، وأول من صدقت ببعثته مطلقاً، كانت تدعى قبل البعثة الطاهرة، وأمها فاطمة بنت زائدة، قرشية من بني عامر بن لؤي، وكانت عند أبي هالة بن زرارة بن النباش بن عدي التميمي أولاً، ثم خلف عليها بعد أبي هالة عتيق بن عائذ بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، ثم خلف عليها رسول الله ﷺ، هذا قول ابن عبد البر، ونسبه للأكثر، وتزوجها وهو ابن خمس وعشرين سنة، فولدت له القاسم، وعبد الله، وهو الطيب، وهو الطاهر، سمي بذلك لأنها ولدته في الإسلام، وبناته الأربع، وكان من ولدته ستة، ومن طوايعتها له قبل البعثة، أنها رأت ميله إلى زيد بن حارثة، بعد أن صار في ملكها، فوهبته له ﷺ، فكانت هي السبب فيما امتاز به زيد من السبق إلى الإسلام، حتى قيل: إنه أول من أسلم مطلقاً، ماتت في رمضان قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح، وقيل بأربع، وقيل بخمس. (الإصابة ٩٩/٨ - ١٠٣).

ابن خديج رحمه الله وفيها: " قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ "، فقال رسول الله ﷺ كما في رواية طلحة ابن عبيد الله " مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا، فتركوا، فجاء النخل ضعيفاً، فقال لهم رسول الله ﷺ: "إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ ... الحديث " .

✓ قال الإمام الطحاوي: " يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الَّذِي كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْإِنَاثَ فِي غَيْرِ بَنِي آدَمَ لَا تَأْخُذُ مِنَ الذُّكْرَانِ شَيْئًا، وَهُوَ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الْقُلُوبِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْخَارًا عَنْ وَحْيٍ، وَإِنَّمَا كَانَ مِنْهُ عَلَى قَوْلٍ غَيْرِ مَعْقُولٍ ظَاهِرٍ مِمَّا يَتَسَاوَى فِيهِ النَّاسُ فِي الْقَوْلِ، ثُمَّ يَخْتَلِفُونَ فَيَتَّبِعُونَ ذَوُو الْعِلْمِ بِهِ عَمَّنْ سِوَاهُمْ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ كَانَ يُعَانِي ذَلِكَ وَلَا مِنْ بَلَدٍ يُعَانِيهِ أَهْلُهُ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا بَلَدُهُ مَكَّةُ، وَلَمْ تَكُنْ دَارَ نَخْلِ يَوْمَئِذٍ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّخْلُ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْمَدِينَةِ الَّتِي صَارَ إِلَيْهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مَعَ أَهْلِهَا مِنْ مُعَانَاةِ النَّخْلِ وَالْعَمَلِ مَا يُصْلِحُهَا مَا لَيْسَ مِثْلُهُ مَعَ أَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ الْقَوْلُ فِي الْأَمْرِ الَّذِي قَالَ فِيهِ مَا قَالَ وَاسْعًا، لَهُ أَنْ يَقُولَ فِيهِ، وَأَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْقَوْلُ مِنْهُ عَلَى مَا نَفَى مَا يَسْتَحِيلُ عِنْدَهُ، وَيَكُونُ مِنْهُ عَلَى الظَّنِّ بِهِ ^(١) .

✓ وقال الإمام أبو العباس القرطبي ^(٢): " إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: " مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا " لأنه لم يكن عنده علم باستمرار هذه العادة،

(١) شرح مشكل الآثار ٤/٢٥٠ .

(٢) القرطبي: أحمد بن عمر بن إبراهيم، أبو العباس الأنصاري القرطبي: فقيه مالكي، من رجال الحديث، عرف بابن المزين. كان مدرسا بالإسكندرية، وتوفي بها، ومولده بقرطبة=

فإنه لم يكن ممن عانى الزراعة، ولا الفلاحة، ولا باشر شيئاً من ذلك، فخفيت عليه تلك الحالة " (١).

✓ وقال الإمام ابن تيمية (٢): " لم ينهم عن التلقيح، لكنهم غلطوا في ظنهم أنه نهاهم، كما غلط من غلط في ظنه أن (الخيطة الأبيض) و (الخيطة الأسود) هو الحبل الأبيض والأسود " (٣).

✓ وقال العلامة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: " إنما كان في قصة " تلقيح النخل " أن قال لهم: " ما أظن ذلك يغني شيئاً " فهو لم يأمر، ولم ينه، ولم يخبر عن الله، ولم يسنّ في ذلك سنة، حتى يتوسع في هذا المعنى إلى ما يهدم به أصل التشريع، بل ظنّ، ثم اعتذر عن ظنه، قال " فلا تؤاخذوني بالظن " (٤).

=سنة ٥٧٨ هـ من كتبه (المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم) وغيره، مات سنة ٦٥٦ هـ. (الأعلام ١/١٨٦).

(١) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم ٦/١٦٨.

(٢) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام، ولد في حران، وتحول به أبوه إلى دمشق، فنبغ واشتهر، كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين، آية في التفسير، والأصول، فصيح اللسان، قلمه ولسانه متقاربان، وأفتى ودرّس وهو دون العشرين، وأما تصانيفه: فربما تزيد على أربعة آلاف كراسة، مات سنة ٧٢٨ هـ. (الأعلام ١/١٤٤) بتصرف.

(٣) مجموع الفتاوى للإمام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله، وساعده: ابنه محمد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة - السعودية، عام النشر: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. (١٢/١٨).

(٤) مسند الإمام أحمد، تحقيق: العلامة الشيخ: أحمد محمد شاكر، في التعليق على ح ١٣٩٥ في الجزء ٢/١٧٧.

✓ ويُعترض على كلام الإمامين الطحاوي وأبي العباس القرطبي: أن النبي ﷺ الذي اصطفاه الله تعالى لرسالته، وصنعه على عينه، وأفاض عليه من العقل والحكمة ما أفاض، وآتاه من أصناف العلوم والفنون، حتى أنه تكلم مع أصحابه ﷺ في كل شيء، ويشهد لذلك ما جاء عن أبي ذر^(١) رضي الله عنه أنه قال: (تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا طَائِرٌ يُقَلَّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الْهَوَاءِ، إِلَّا وَهُوَ يُذَكِّرُنَا مِنْهُ عِلْمًا، قَالَ: فَقَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرَّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعَدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّ لَكُمْ »^(٢)، فبيعد عليه ﷺ

(١) أبو ذر الغفاري: الزاهد المشهور الصادق للهجة، مختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور: أنه جندب بن جنادة بن سكن، وقيل: عبد الله، وقيل: اسمه بربر، وقيل بالتصغير، والاختلاف في أبيه كذلك، واسم أمه: رملة بنت الوقعة غفارية أيضا، ويقال: إنه أخو عمرو بن عبسة لأمه، وكان من السابقين إلى الإسلام، وقصة إسلامه في الصحيحين، ويقال: إن إسلامه كان بعد أربعة، وانصرف إلى بلاد قومه، فأقام بها حتى قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، ومضت بدر وأحد، ولم تنتهيا له الهجرة إلا بعد ذلك، وكان طويلا، أسمر اللون، نحيفا، وكانت وفاته سنة ٣١ هـ، وقيل في التي بعدها. (الإصابة ١٠٥/٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ١٥٥/٢ رقم ١٦٤٧ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُفَرِّئِ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فِطْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا طَائِرٌ ... الحديث .

وابن حبان ٢٦٧/١ رقم ٦٥ مختصراً عن الحسين بن أحمد بن بسطام عن محمد بن عبدالله بن يزيد به، والطيايسي ٣٨٥/١ رقم ٤٨١ مختصراً من طريق شعبة، وأحمد=

أنه كان يجهل أن تأيير النخل ليس له تأثير على جودة النخل ووفوره، وهو الذي عاش بين قومٍ كان غذاؤهم الرئيس النخل، وما ينتج منه، بالرغم من أن مكة لم تكن ذات زرع ولا نخيل يومئذ، لكنه كان يعرف أثر هذا التلقيح على النخل من خلال تجارته ﷺ وتجاربه، وتعاملاته، فهذا مما لا يخفى على العامي، والعالم، والجاهل، فضلاً عن اصطفاه الله تعالى لرسالته، فكمال العقل، وسداد الرأي، من أبرز صفات الرسل الذاتية التي منحهم الله تعالى إياها، قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ [النحل: من الآية ١٢٥] فما بالك بالنبى ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، الذي فضّله الله تعالى على العالمين؛ فكان أرجح الناس عقلاً، وأصوبهم رأياً.

✓ قال الإمام ابن كثير^(١): " وَمَعْلُومٌ لِكُلِّ ذِي لُبٍّ أَنَّ مُحَمَّداً - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ أَعْقَلِ خَلْقِ اللَّهِ، بَلْ أَعْقَلُهُمْ وَأَكْمَلُهُمْ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ " (١).

= ٢٩٠/٣٥ رقم ٢١٣٦١ مختصراً من طريق الأعمش كلاهما (شعبة والأعمش) عن منذر الثوري، عن أصحاب له، عن أبي ذر.

قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" ٢٦٣/٨: "رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير محمد بن عبدالله ابن يزيد المقرئ، وهو ثقة، وفي أشياخ أحمد من لم يُسمَّ".

(١) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ، مؤرخ، فقيه، ولد في قرية من أعمال بصرى الشام سنة ٧٠١ هـ، وانتقل مع أخ له إلى دمشق سنة ٧٠٦ هـ، ورحل في طلب العلم، وتوفي بدمشق سنة ٧٧٤ هـ، تناقل الناس تصانيفه في حياته، ومن كتبه (البداية والنهاية) و (شرح صحيح البخاري) لم يكمله، و (طبقات الفقهاء الشافعيين) وغير ذلك. (الأعلام ١/٣٢٠).

➤ الوجه الثاني: تقييد قوله: " أنتم أعلم بأمر دنياكم " (ببعض أمور دنياكم) كالمهـن والأعمال التي تكتسب بالعلم والتدريب، كالصناعات، والحرف، والزراعة وغيرها من الأمور الدنيوية التي لا صلة لها بالتشريع تحليلاً أو تحريماً، وأن هذه الأمور لا تدخل تحت مهمة الرسول ﷺ كمبلغ عن ربه، بل إن هذا الحديث نصّ واضح وصريح على أن مثل هذه الأمور خاضعة للتجربة والخبرة، والرسول ﷺ بهذا كان قدوة عملية لنا، فوجّهنا إلى إعمال العقل في مثل هذه الأمور الدنيوية التي لا علاقة لها بالتشريع، وبذل الجهد والطاقة في معرفة الأصلح فيها، في حدود ضوابط الشرع الكريم.

✓ يقول الدكتور موسى شاهين لاشين رحمه الله (٢): " من غير المعقول فهم قوله: " أنتم أعلم بأمر دنياكم " على إطلاقه، بمعنى أنتم معشر مؤبري

(١) البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، سنة النشر: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م. (٥٤٠/٨).

(٢) د/ موسى شاهين لاشين، ولد في ١٦ رجب ١٣٣٨ هـ ، الموافق ٦ إبريل لسنة ١٩٢٠م بمركز بنها بمحافظة القليوبية- بجمهورية مصر العربية، عمل مدرسا بقسم الحديث بالكلية، ثم تدرج في سلك الجامعة إلى أن عين نائبا لرئيس جامعة الأزهر، وعضواً بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ومجمع البحوث الإسلامية، من مؤلفاته: " فتح المنعم شرح صحيح مسلم " وغير ذلك، توفي رحمه الله التاسع من المحرم عام ١٤٣٠ هـ الموافق ٦ من يناير ٢٠٠٩ م. (جهود شيوخ الأزهر وعلمائه النبلاء ومن عاش بمصر من الفضلاء ومناهجهم في خدمة صحيح الإمام البخاري من بداية القرن =

النخل أعلم من محمد صلى الله عليه وسلم بشئون دنياكم كلها، فالإسلام نصف تشريعاته للدنيا، ونصفه للدين، بل المصالح الدنيوية هي من الدين، ومرتبطة بالدين، يثاب عليها، كما يثاب على الصلاة.

والرجل يزرع زرعاً، أو يغرسا غرساً، فيأكل منه إنسان، أو طير، أو بهيمة، له بكل ذلك صدقة ^(١)، والرجل يأتي شهوته حلاله، له أجر ^(٢)، ومحمد صلى الله عليه وسلم أعلم بالصالح فيها، عن غيره من البشر، فلا بد من تقييد " أمور

=العاشر الهجري إلى عام ١٤٣٨ هـ من القرن الخامس عشر، للدكتور/أحمد محمد إبراهيم خاطر، مدرس الحديث بدراسات دمياط، بحث نشر في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالإسكندرية، العدد (٣٢) لسنة ٢٠١٦. (ص ٤٣٦-٤٣٧) بتصرف.

(١) إشارة إلى حديث أنس ؓ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: " « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » أخرجه البخاري واللفظ له كتاب الحرث والمزراعة باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ١٠٣/١ رقم ٢٣٢٠، مسلم كتاب المساقاة باب فضل الغرس والزرع ١١٨٩/٣ رقم ١٥٥٣.

(٢) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم كتاب الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ٦٩٧/٢ رقم ١٠٠٦ من حديث أبي ذر ؓ أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: " أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بَضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ " =.

دنياكم" (ببعض أمور دنياكم)، وهذا البعض هو ما وقعت القصة فيه " تلقيح النخل" وكأنه قال: أنتم أعلم بكيفية وفائدة تلقيح النخل مني، وهذه حقيقة لا تضر بالرسالة، ومع أن العلماء يقولون: إن واقعة العين كهذه الواقعة، يقتصر الحكم عليها، ولا ينقل إلى غيرها، أو لا يكون حجة لغيرها، مع هذا لو نقلناها نقلناها إلى ما يشبهها من الأعمال التي تكتسب عن طريق العلم، والتدريب، والممارسة، والتجارب، والخبرة، كالزراعة، والنجارة، والحداثة، والغزل والنسيج والحياسة، والصناعات الأخرى، فهذه ليست من مهمة الرسالة، وليس من مهمة الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا من مؤهلاته أن يكون ماهراً فيها، ولا خبيراً بدقائقها، فإذا تكلم مع الخبراء فيها، فكلامه مبني على الظن الذي قد يخطئ كأى إنسان غير متخصص، وحديث تأيير النخل من هذا القبيل، ومحاولة تطبيقه - حتى على جميع شئون الزراعة - خطأ ^(١).

➤ الوجه الثالث: قال القاضي عياض: " أن ما قاله ﷺ ليس على وجه الخبر، الذى يدخله الصدق والكذب، فيُنزّه النبي ﷺ عن الخلف فيه، وإنما كان على طريق الرأي منه؛ ولذلك قال لهم: " إنما ظننت ظناً "، وقوله: " وأنتم أعلم بأمر دنياكم " وحكم الأنبياء وآراؤهم في حكم أمور الدنيا حكم غيرهم من اعتقاد بعض الأمور على خلاف ما هي عليه، ولا وصم عليهم في ذلك " ^(٢).

= (١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور/ موسى شاهين لاشين، النشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م. (٢٣٢/٩) بتصرف.

(٢) إكمال المعلم بقوائد مسلم، للقاضي: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤ هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: =

✓ ولذلك بَوَّبَ الإمام النووي ^(١) على أحاديث تلقيح النخل في شرح صحيح مسلم بقوله: " باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً، دون ما قاله ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي "، وقال في شرحه لقوله ﷺ: " (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) قَالَ الْعُلَمَاءُ قَوْلُهُ ﷺ " مِنْ رَأْيِي " أَي فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَمَعَاشِهَا لَا عَلَى التَّشْرِيعِ، فَأَمَّا مَا قَالَه بِاجْتِهَادِهِ ﷺ وَرَأَاهُ شَرْعاً، يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ، وَلَيْسَ إِبَارُ النَّخْلِ مِنْ هَذَا النَّوعِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْقَوْلُ خَبَرًا، وَإِنَّمَا كَانَ ظَنًّا كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي هَذِهِ الرُّوَايَاتِ، قَالُوا: وَرَأْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُمُورِ الْمَعَاشِ وَظَنُّهُ كَغَيْرِهِ، فَلَا يُمْتَنَعُ وَفُوعٌ مِثْلُ هَذَا، وَلَا نَقْصَ فِي ذَلِكَ " ^(٢).

➤ الوجه الرابع: أن النبي ﷺ نهى أولاً عن اللقاح كما في حديث جابر: " لا لِقَاح " ثم نُسِخَ هذا النهي، وأُذِنَ فيه بعد ذلك، ولذلك ذكر الإمام الحازمي ^(٣)

= دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
(٣٣٥-٣٣٤/٧).

(١) النووي: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية)، وإليها نسبته، تعلم في دمشق، وأقام بها زمناً طويلاً، ولد سنة ٦٣١ هـ، من كتبه " تهذيب الأسماء واللغات " و " المنهاج في شرح صحيح مسلم " و " التقريب والتيسير " مات سنة ٦٧٦ هـ. (الأعلام ٨/١٤٩).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١١٦/١٥ بتصرف.

(٣) الحازمي: الإمام، الحافظ، الحجة، الناقد، النسابة، البارع، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي، الهمداني، مولده: في سنة ٥٤٨ هـ، وجمع، وصنف، وبرع في الحديث، خصوصاً في النسب، واستوطن بغداد، قال أبو عبد الله بن النجار:

هذا الحديث تحت باب: " نهى النبي ﷺ عن لقاح النخل، ثم الإذن فيه بعد ذلك " وقال: " ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: " لَا لِقَاحَ " فِي حَدِيثِ " جَابِرٍ " صِيغَةً تَدُلُّ عَلَى النَّهْيِ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ: إِنَّ هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْمَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ لِلشَّارِعِ أَنْ يَتَحَكَّمَ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ كَيْفَ أَرَادَ، فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ [سورة الأحزاب: جزء من الآية ٥٣] قَالُوا: وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى شَرْعِيَّتِهِ انْتِهَاءُ الْقَوْمِ عَنِ التَّلْقِيحِ حَتَّى أَذِنَ لَهُمْ، وَلِهَذَا قَالُوا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " كُنْتَ نَهَيْتَ عَنِ اللَّقَاحِ! " (١) وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِمْ فَهَمَّ النَّهْيُ، بَلْ أَذِنَ لَهُمْ، وَالظَّاهِرُ: أَنَّ الْإِذْنَ يَسْتَدْعِي سَابِقَةً مَنَعٍ، وَمَالُ الْإِمَامِ الْحَازِمِيِّ إِلَى الْقَائِلِينَ بِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، الَّتِي لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالشَّرْعِ، ثُمَّ قَالَ: " وَفِي قَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : " فَإِنَّ الظَّنَّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ "، إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ ذَلِكَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مَا كَانَ مِنْ قَبِيلِ الْمَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ يُعْرَفُ فِيهِ، وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ رَفْعُ الْخَطَا عَنْهُ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، ثُمَّ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: " فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ".

كَانَ الْحَازِمِيُّ مِنَ الْأَيْمَةِ الْحَفَازِ، الْعَالِمِينَ بِفَقْهِ الْحَدِيثِ، وَمَعَانِيهِ، وَرِجَالِهِ، أَلْفَ كِتَابٍ (النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ)، وَكِتَابٍ (عَجَالَةِ الْمُبْتَدِئِ فِي النَّسَبِ) وَغَيْرَهَا، مَاتَ سَنَةَ ٥٨٤ هـ. (سير أعلام النبلاء ١٦٧/٢١، الأعلام ١١٧/٧).

(١) لم أجد هذا اللفظ في روايات الحديث، إلا أن يقصد المؤلف أن هذا ما فهمه الصحابة من كلام النبي ﷺ.

قال الحازمي: وَعَلَى الْجُمْلَةِ: الْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ كِلَا الْمَذْهَبَيْنِ، وَلِذَلِكَ أَثْبَتْنَاهُ فِي قَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - " إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ " حُجَّةٌ لِمَنْ ذَهَبَ إِلَى النَّسْخِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " (١).

✓ لكن يمكن الاعتراض على هذا الوجه: بأن حديث " لا لقاح " الذي فيه معنى النهي، بأنه ضعيف ، ويُرجَّح عليه الحديث الصحيح لطلحة بن عبيد الله ، وفيه قوله ﷺ: " مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا " .

➤ الوجه الخامس: أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفهموا كلام النبي ﷺ ومقصده من قوله: " مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا "، وإنما أراد أن يُخْلِيَهُمْ عن الاعتماد على الأسباب وحدها، ففهموا منه ترك الأسباب، لأن الاعتماد على الأسباب كفر، وتركها جهل، وذلك أنه قد سادت في الجاهلية عادة " تلقيح النخل "، فبه يؤتي أكله أضعافاً كثيرة، وبدونه لا يثمر؛ وفي هذا ما لا يخفى شرك خفي، فقد ردُّوا إشار النخل إلى التلقيح لا غير، فكان لا بدَّ من تصحيح هذا الاعتقاد، وتقويم هذا الخلل، وإبراز أن الأمر كله لله، وأنه ليس في الوجود، ولا في الإمكان فاعل، ولا مؤثر إلا الله تعالى، سواء وقعت الأسباب أم لا، فلما لم يفهموا مراده، قال لهم: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " .

✓ قال ابن الجوزي (٢): " وَكَأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْرَضَ عَنِ الْأَسْبَابِ إِقْبَالًا

(١) الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، نشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الدكن، الطبعة : الثانية ، ١٣٥٩ هـ. (ص ١٦٨-١٦٩) بتصرف.

(٢) ابن الجوزي: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَلَمَةُ، الْحَافِظُ، الْمُفَسِّرُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، مَفْخَرُ الْعِرَاقِ، جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ النَّيْمِيُّ، الْبَكْرِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْوَاعِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، وَلِدَ =

على المُسَبِّب، ثم عرف تأيير الأسباب فَقَالَ: " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ " (١).

✓ وقد أشار الأمير عبد القادر الجزائري^(٢) إلى هذا المعنى في قصة " تأيير النخل"، حيث قال: " فليس المراد من هذا: أنه (عليه السلام) يريد منهم ترك الأسباب العادية التي أجرى الحق تعالى عادته بها في مخلوقاته، إذ الرسل (عليهم السلام) والعارفون إنما يأمرُونَ برفع حكم الأسباب لا برفع عينها، بل يأمرُونَ بإثبات عينها من حيث أن الأسباب وضعها وأثبتها الحكيم العليم، بما يجريه ويثبتته سبحانه، فمن طلب رفع العوايد الجارية، والأسباب العادية، فقد أساء الأدب وجهل، فالذي يثبت العادات والأسباب على وجه لا يناقض التوحيد هو العارف بالله، لأنه يشهد الحق تعالى فيها، إذ كل شيء من الأشياء هو تجلٌّ من تجلياته تعالى، وإنما المراد أنه (عليه السلام) أراد أن ينبههم على باطن الحقيقة، ونفس الأمر، وهو أن هذه الأسباب العادية، والصورة المشهوددة،

=ببغداد: سنة تسع -أو عشر- وخمسة مائة، كان علامة عصره في التاريخ، والحديث، كثير التصانيف، ونسبته إلى (مشرفة الجوز) إحدى محال بغداد، له نحو ثلاث مئة مصنف، توفي ببغداد سنة ٥٩٧ هـ. (سير أعلام النبلاء ٣٦٥/٢١، الأعلام ٣١٦/٣).

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، نشر: دار الوطن - الرياض. (١٨٩/٢).

(٢) عبد القادر بن محيي الدين الجزائري، ولد سنة ١٨٠٧م بالجزائر، زار المدينة، ودمشق، وبغداد، ولما دخل الفرنسيون إلى الجزائر، بايعه الجزائريون وولوه القيام بأمر الجهاد، مات في دمشق بعد نفيه سنة ١٨٨٣م. (الأعلام للزركلي ٤٥/٨-٤٦).

لا تأثير لها في شيء مما جرت به العادة أنه يوجد عندها، وإنما الحق تعالى هو الفاعل لذلك، فهو المؤثر بوجهه الخاص الذي له تعالى في كل مخلوق، فمراده تعالى بقوله: "لو لم تفعلوا لصلح"، أن يكونوا مشاهدين للحق، الفاعل الحقيقي، عند ملابسة الأسباب، معتمدين عليه لا على الأسباب، لا أن مراده (عليه السلام) منهم ترك الأسباب. إذ لا بد من الأسباب وجوداً، والغيبة عنها شهوداً.

وقوله -عليه السلام- لما طلعت النخل (شيصاً): "أنتم أعرف بدنياكم" كلام خرج منه مخرج الإعراض عنهم، حيث ما فهموا مراده بقوله: "لو لم تفعلوا لصلحت" وحملوه على ترك التأيير، وليس هو المراد، وإنما المراد أنه تعالى يفعل الأشياء عند الأسباب، وعند عدم الأسباب وهو التوحيد الحقيقي. ولا يفهم من قوله: «أنتم أعرف بدنياكم»: أنه -عليه السلام- جاهل بأمور الدنيا، حاشاه ذلك، فإنه -عليه السلام- كغيره من سائر الأنبياء عالمون بأمور الدنيا والدين، وما أرسلهم تعالى إلا ليعلموا الناس مصالح معاشهم ومعادهم، ويرشدوهم إلى ما جهلوه من ذلك فأظهر لهم -عليه السلام- التقرير على عاداتهم، حيث فاتهم فهم مراده، وما فهموا إلا ترك السبب جملة واحدة، وليس هو المراد" (١).

(١) المواقف في الوعظ والإرشاد، للأمير عبد القادر الجزائري، مطبعة الشباب، لصاحبها محمد عبد العزيز، وقد طبع على نفقة السيدة/ نبيهة هانم، شقيقة السيد/ أحمد فؤاد عزت باشا ١/٨٤-٨٥ بتصرف.

✓ والذي أَرْجَّحه وأميل إليه - والله تعالى أعلم - هو الجمع بين بعض هذه الوجوه:

- فأقول: أن النبي ﷺ أراد أولاً - وقبل أي شيء - أن يصحَّح لهم الاعتقاد بطريق عملي، لمَّا رآهم يعتمدون على السبب فقط - تأيير النخل - في إنبات النخل ووفوره، فبه - في اعتقادهم - يؤولي أكله أضعافاً كثيرة، وبدونه لا يثمر، وفي هذا ما لا يخفى شرك خفي، وهذا هو الوجه المناسب لزمان الحادثة ومكانها؛ فقد كانت بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة، وأوائل وصوله ﷺ إليها، فأراد أن يغرس في نفوسهم أن الأسباب ما هي إلا وسائل فقط، وأن المؤثر والفاعل الحقيقي هو الله تعالى، إضافة إلى أنه ﷺ لم ينههم عن التلقيح، وأنه قصد من قوله: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " الأمور الدنيوية التي لا صلة لها بالتشريع تحليلاً أو تحريماً ، كالمهن والأعمال التي تكتسب بالعلم والتدريب، كالصناعات، والحرف، والزراعة وغيرها من الأمور، لأنَّ هذه الأمور لا تدخل تحت مهمة الرسول ﷺ كمبلغ عن ربه.

المطلب الثاني

الحكمة من عدم تعديل الوحي لمشورة النبي ﷺ في تأيير النخل

يمكن أن يردَ على هذه الحادثة تساؤل وهو: لِمَ لَمْ يُعَدَّلِ الوحي مشورة النبي ﷺ حتى لا يصير النخل شَيْصاً؟.

والجواب عن ذلك: أن عدم تعديل الوحي لمشورة النبي ﷺ في حادثة (تأيير النخل) قد يكون مقصوداً لحِكَمٍ عديدة:

يقول الدكتور/ موسى شاهين لاشين: " قد تلمسنا لذلك حِكَمًا، نذكر منها:
أولاً: هناك من الأمور ما نحسبه شراً لنا، وهو في الحقيقة خير لنا، كحديث الإفك ^(١) الذي استمر أياماً وأياماً دون حسم، وقال الله فيه: ﴿ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النور: من الآية ١١] وكخرق السفينة ^(٢)، يحسب لأول وهلة أنه شر لأصحابها، فلما اتضحت الحقيقة إذا هو خير لهم، وبالقياص على هذا، فإن المشورة وقعت في أوائل الهجرة، وكان من الجائز جداً أن يطمع الكافرون في تمر المدينة، فيهاجموها حرباً لمحمد، وطمعاً في تمرها، فخرج

(١) إشارة إلى حديث السيدة عائشة - رضي الله عنها وأرضاها - الذي أخرجه البخاري كتاب الشهاب باب تعديل النساء بعضهن بعضاً ١٧٣/٣ رقم ٢٦٦١، وكتاب المغازي باب حديث الإفك ١١٦/٥ رقم ٤١٤١، ومسلم كتاب التوبة باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف ٢١٢٩/٤ رقم ٢٧٧٠.

(٢) في قصة موسى عليه السلام والخضر، والتي ذكرت في قوله تعالى: ﴿ فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ [الكهف: الآية ٧١].

التمر شَيْصاً يجعلهم لا يطمعون في غير مطمع، وكأن الله يصرف بذلك هجوم الكافرين، حتى يستعد المؤمنون للدفاع.

ثانياً: من المعروف أن الدرس العملي أشد أثراً من الوعظ النظري، ولا شك أن هذا الدرس كان قاسياً عليهم، ومنه حرصوا وتنافسوا بعده في الرقي بأسباب الحياة.

ثالثاً: إن الابتلاء بمثل هذا امتحان واختبار ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: من الآية ٣٥] ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: الآية ١٥٥] فقوي الإيمان يظل متمسكاً بالإيمان مهما أصابه، وضعيف الإيمان يظهر ضعفه، فلا يندفع به غيره ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج: الآية ١١] فكانت هذه الحادثة ابتلاء واختباراً لهم، وهي حتى اليوم في هذا الشرح ابتلاء واختبار، وقد نجح الصحابة رضوان الله عليهم في هذا الاختبار القاسي - وهم في أول الإيمان - نجاحاً باهراً، فقد استمروا على طاعة أوامره، والبعد عن كل ما نهى عنه، بالدرجة نفسها، التي كانت قبل مشورته، ولم يصل إلينا أن أحدا ارتد بسببها، بل لم يرد عتاب أحد منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليها، على الرغم من خسارتها الكبرى، رضي الله عنهم أجمعين " انتهى (١).

(١) فتح المنعم ٢٣٣/٩.

رابعاً: ويحتمل أن يكون ذلك مقصوداً؛ تأكيداً للصحابة ﷺ ببشريته ﷺ، وقد ورد النصُّ بأنه بشر في حديث رافع بن خديج - السابق - قوله ﷺ: " إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَن بَشَرٌ"، وليبيِّن للناس بطريق عملي أنه إنسان يخطئ ويصيب في جميع الأمور التي لا صلة لها بعقائد الدين ولا بشرائه، وأنهم إذا سمعوا منه حديثاً عن هذه الأمور، فإنما يسمعون رأيه الخاص، ومبلغ علمه وتجاربه، لا حقيقة ثابتة، ولا وحياً موحى به من عند الله، وأن المسلمين حينئذٍ لشدة تعظيمهم للرسول ﷺ كانوا في أشد الحاجة، وكان صفاء عقيدتهم نفسها في أشد الحاجة، إلى طريق عملي كهذا للتأكيد ببشريته، حتى لا يذهبوا في شأنه ما ذهب إليه النصاري في نبيهم (١).

وقد أشار المناوي (٢) إلى هذا المعنى فقال: " قوله ﷺ: (إنما أنا بشر) أي واحد منهم في البشرية، ومساوٍ لهم فيما ليس من الأمور الدينية، وهذا إشارة إلى قوله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ [الكهف: من الآية ١١٠] فقد ساوى البشر في البشرية، وامتناز عنهم بالخصوصية الإلهية التي

(٢) مجلة دعوة الحق، التابعة لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمملكة المغربية، العدد ١٥٩ بتصرف.

(٢) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين، ولد سنة ٩٥٢هـ من كبار العلماء بالدين، والفنون، انزوى للبحث والتصنيف، له نحو ثمانين مصنفاً، منها الكبير والصغير والتام والناقص، عاش في القاهرة، وتوفي بها سنة ١٠٣١هـ. (الأعلام للزركلي ٦/٢٠٤).

هي تبليغ الأمور الدينية: (إذا أمرتكم بشيء من دينكم): أي إذا أمرتكم بما ينفعكم في أمر دينكم (فخذوا به) أي افعلوه، فهو حق وصواب دائماً، (وإذا أمرتكم بشيء من رأيي) يعني من أمور الدنيا (فإنما أنا بشر) يعني أخطئ وأصيب فيما لا يتعلق بالدين، لأن الإنسان محل السهو والنسيان ومراده بالرأي: الرأي في أمور الدنيا " (١).

خامساً: ويحتمل: أن يكون ذلك من باب التخفيف على الأمة؛ فلو أنه - صلى الله عليه وسلم - بيّن لأصحابه كل هذه الأمور الدنيوية - من المهن والصناعات وغيرها مما يحتاج إلى الخبرات والمهارات والمعرفة - لشقّ عليهم ذلك؛ لأنه سيكون شريعاً، لا يجوز لهم مخالفته، فترك لهم الحرية في ذلك، تبعاً لخبراتهم ومهاراتهم، خاصة أن هذه الأمور ليست من مهمة الرسل، ولا بُعِثُوا لأجلها.

سادساً: ويحتمل: أن الوحي لم يُعَدَّلْ مشورة النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى يترك النبي ﷺ للأمة مجالاً للابتكار، والتجديد، وإعمال العقل، رعاية وحفاظاً على مصالح الناس، وفقاً لطبيعة الزمان والمكان المناسبين، فما يصلح لزمانٍ ومكانٍ، قد لا يصلح في غيرهما، وكل ذلك تحت مظلة الشرع الكريم.

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، نشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ٥٦٧/٢.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد،

فمن خلال معاشيتي ودراستي لهذا الموضوع توصلت إلى جملة من النتائج أبرزها:

- أن الشريعة الإسلامية شريعة متوازنة متكاملة، جاءت لتنظم شؤون الدنيا والآخرة، وتعنى بحياة الفرد والمجتمع، قال تعالى: ﴿ مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: من الآية ٣٨].

- أن الإنسان مهما أوتي من ذكاء، وحكمة، ومعرفة، فهو في أمس الحاجة إلى العون الرباني لينظم له شؤون حياته في تعاملاته، وعلاقاته مع الآخرين، وأن الذين يحاولون أن يُقصروا الدين على الشعائر المعروفة، هم بذلك يريدون أن يعزلوه عن حركة الحياة، حتى يُفسدوا في الأرض ما شاعت لهم أهواؤهم.

- نظراً لأهمية السنة النبوية المطهرة؛ باعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، فقد عمد العلمانيون ومن سار على خطاهم بالطعن في السنة النبوية، ومحاولة التشكيك فيها، بغرض إبعاد الناس عنها، وبالتالي هدم الدين كله.

- اتخذ أعداء الإسلام حديث (تأيير النخل) مطيئتهم في الطعن في السنة النبوية، أو في التنصّل منها في شؤون الحياة من معاملات وغيرها، وأخرجوا الحديث عن معناه الذي قصده النبي ﷺ، وزعموا أن المقصود منه قصر

الشريعة على الشعائر المعروفة فقط، وعزل باقي الشرع من معاملات واجتماعات وغيرها عن حركة الحياة.

- أن جميع الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وعلى رأسهم سيد الخلق سيدنا محمد ﷺ معصومون فيما يبلغون عن الله تعالى.

- أن حادثة تأيير النخل حادثة واحدة، وقد رواها ست من الصحابة، وإن وقع اختلاف في بعض ألفاظها.

- أن النبي ﷺ لما قدم المدينة، ورأى الصحابة يلْقَحُون النخل، لم ينههم عن ذلك الفعل، وإنما ظنوا ذلك.

- أن اجتهاد النبي ﷺ - فيما لا وحي فيه - في بعض الأمور الدنيوية، والتي لم يحالفه فيها الصواب أو الأولى، لا يقدر ذلك في عصمته، لأن الوحي معه؛ فإن خالف اجتهاده الأولى نزل الوحي بالتصويب لما هو أولى، مثل ما فعل مع أسرى غزوة بدر الكبرى، وفي التصحيح والتصويب يصبح اجتهاده ﷺ وحياً يجب طاعته، ويحرم مخالفته.

- أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفهموا كلام النبي ﷺ ومقصده من قوله: "مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئاً"؛ فإنما أراد أن يُخْلِيَهُم عن الاعتماد على الأسباب وحدها، ففهموا منه ترك الأسباب، لأن الاعتماد على الأسباب كفر، وتركها جهل، وذلك أنه قد انتشرت في الجاهلية عادة تلقيح النخل، فبه يؤتي أكله أضعافاً كثيرة، وبدونه لا يثمر؛ وفي هذا ما لا يخفى شرك خفي؛ فقد ردوا إثمار النخل إلى التلقيح لا غير، فكان لا بد من تصحيح هذا الاعتقاد، وتقويم هذا الخلل، وإبراز أن الأمر كله لله، وأنه ليس في الوجود، ولا في الإمكان فاعل، ولا مؤثر إلا الله

تعالى، سواء وقعت الأسباب أم لا، فلَمَّا لم يفهموا مراده، قال لهم: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ".

- ينبغي تقييد قوله: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " (ببعض أمور الدين) كالمهين والأعمال التي تكتسب بالعلم والتدريب والخبرات كالصناعات والحِرَف وغيرها من الأمور الدنيوية التي لا صلة لها بالتشريع تحليلاً أو تحريماً، أو صحة أو فساداً ، وأن هذه الأمور لا تدخل تحت مهمة الرسول ﷺ كَمَبْلَغٍ عَنْ رَبِّهِ.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يثقل به موازين الحسنات، ويرفع به الدرجات، ويكفر به السيئات، ويغفر لي ما فيه من الزلات، إنه ولي ذلك ومولاه، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية

- أسانيد المصريين، جمهرة المتأخرين من علماء مصر، ومناهجهم، وبيان سلاسل أسانيدهم، وذكر أسانيدنا إليهم، للدكتور/ أسامة السيد محمود الأزهرى، ط دار الفقيه، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ ٢٠١١م .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: علي محمد البجاوي - ط: دار الجيل، بيروت - الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- الإسلام وأصول الحكم، لعلي عبد الرازق، دراسة ووثائق، للدكتور/ محمد عمارة، الطبعة العربية الجديدة، لسنة ٢٠٠٠م.
- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلى محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، نشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الدكن، الطبعة: الثانية ، ١٣٥٩ هـ.
- الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ - نشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م .
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي: عياض بن موسى بن عياض بن

عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

• البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، سنة النشر: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.

• برنامج المكتبة الشاملة - التعريف بالمؤلف.
• تاريخ ابن يونس المصري لعبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدي، أبوسعيد (ت ٣٤٧هـ)، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

• تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

• تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من إربها وأهلها لأبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، نشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- تفسير المنار للشيخ محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م.
- تقريب التهذيب للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) ط: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: محمد عوامة.
- تهذيب التهذيب للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، سنة ١٣٢٦هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال لجمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ - ٧٤٢هـ - تحقيق: د/بشار عواد معروف - الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الأولى، (١٤٠٠ - ١٤١٣هـ) (١٩٨٠ - ١٩٩٢م).
- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (نسخة خطية فريدة بخط الحافظ شمس الدين السخاوي المتوفى سنة ٩٠٢هـ) - لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطُوبَعَا الحنفي (ت ٨٧٩هـ) - دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان - ط: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن - الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

- جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) - تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون - نشر: مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، ط: الأولى.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للإمام صلاح الدين أبو سعيد خليل الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م.
- جامع المسائل [آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال] للإمام أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ) - تحقيق: ج ١ - ٦، ٨ (محمد عزيز شمس)، ج ٧ (علي بن محمد العمران)، ج ٩ (عبد الرحمن بن حسن قائد) - نشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت) - الطبعة: الثانية (للمجموعات من ١ - ٩)، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).
- الجرح والتعديل - لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) - ط: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
- جهود شيوخ الأزهر وعلمائه النبلاء ومن عاش بمصر من الفضلاء ومناهجهم في خدمة صحيح الإمام البخاري من بداية القرن العاشر الهجري إلى عام ١٤٣٨ هـ من القرن الخامس عشر، للدكتور/أحمد محمد إبراهيم خاطر،

مدرس الحديث بدراسات دمياط، بحث منشور في مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالأسكندرية، العدد (٣٢) لسنة ٢٠١٦.

• حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين للدكتور/ محمود حمدي زقزوق وآخرون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة: ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.

• حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، نشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، عام النشر: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م، (ثم صورتها عدة دور)، عدد الأجزاء: ١٠.

• دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، عدد الأجزاء: ٧.

• ردُّ شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة"، لفضيلة الأستاذ الدكتور/ عماد السيد الشربيني، الأستاذ بكلية أصول الدين بالقاهرة، ط مطابع دار الصحافة، ط الأولى سنة ١٤٢٤ هـ ٢٠٣٣ م.

• رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، لتاج الدين الفاكهاني أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، (ت ٧٣٤ هـ)، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، نشر: دار النوادر، سوريا، طبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

• زاد المعاد في هدي خير العباد ، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) - الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت

- مكتبة المنار الإسلامية، الكويت - الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

• سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وواجه اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣ هـ) - تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله - الناشر: دار الرسالة العالمية- الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م - عدد الأجزاء: ٥.

• سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

• شرح مشكل الآثار، للإمام: أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤م.

• الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض بن موسى بن عياض ابن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤ هـ) - نشر: دار الفحاء - عمان - ط: الثانية - ١٤٠٧ هـ.

• صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها - تأليف: أبو حاتم محمد بن حبان ابن أحمد التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ) - تحقيق: محمد علي سونمز، خالص

آي دمير - الناشر: دار ابن حزم - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ -
٢٠١٢ م - عدد الأجزاء: ٨.

• صحيح البخاري للإمام عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، ط: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني - بترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي، والإحالة لبعض المراجع المهمة - عدد الأجزاء: ٩.

• صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري - تحقيق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى - محمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي - أبو نعمة الله محمد شكري ابن حسن الأنقروي - الناشر: دار الطباعة العامرة - تركيا - عام النشر: ١٣٣٤هـ تم ترقيم الأحاديث بعناية أ/ محمد فؤاد عبد الباقي.

• فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، نشر: دار المعرفة- بيروت ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات الشيخ: عبدالعزيز ابن عبد الله بن باز.

• فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.

• فيض القدير شرح الجامع الصغير لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي ابن زين العابدين الحدادي ثم المناوي

القاهري (ت ١٠٣١هـ)، نشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى.

• الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب .

• كشف المشكل من حديث الصحيحين، لجمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن ابن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، نشر: دار الوطن - الرياض.

• اللباب في تهذيب الأنساب-لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)- طبعة: دار صادر - بيروت.

• لسان العرب محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منطور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ) الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين-ط: دار صادر - بيروت-ط: الثالثة - ١٤١٤هـ.

• مجلة دعوة الحق، وهي مجلة شهرية تعنى بالدراسات الإسلامية وبشئون الثقافة والفكر، أسست سنة ١٩٥٧م، التابعة لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمملكة المغربية.

• مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، نشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٠.

- مجموع الفتاوى للإمام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمه الله، وساعده: ابنه محمد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة- السعودية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- مسند أبي داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق: د/ محمد بن عبد المحسن التركي، نشر: دار هجر - مصر، ط: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٤.
- مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المنثى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد [ت ١٤٤٣ هـ]، نشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ١٣.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون - إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - الناشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.
- مسند الإمام أحمد، تحقيق: العلامة الشيخ: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م.
- مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢ هـ) - تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله (ج ١ - ٩)، عادل بن سعد (ج ١٠ - ١٧)، صبري عبد الخالق الشافعي (ج ١٨) ط: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م).

- المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: رسائل جامعية وبحوث أكاديمية بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية، الناشر: الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، عدد الأجزاء: ٢٤ (آخر جزئين فهارس)، الطبعة: الأولى، ج ١-٢٠: ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، ج ٢١ - ٢٤: ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٦ م.
- المسند للشاشي، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥ هـ)، تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله، نشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- المعجم الكبير: لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي - عدد الأجزاء: ٢ (تقابل ج ١٣، ١٤ من المعجم الكبير) - تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة.
- معجم لغة الفقهاء - لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيبي - الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع - الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبوالحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، نشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم - لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ).

- المُعَلِّمُ بفوائد مسلم: لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر النَّمِيمِي المازري المالكي (ت ٥٣٦هـ) تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر - نشر: الدار التونسية للنشر-المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر- الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.
- المغني في الضعفاء، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، بدون.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦هـ) - تحقيق: محيي الدين ديب ميسنو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال ط: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت) - الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.
- من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- المنتخب من مسند عبد بن حميد، لأبي محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسِّي ويقال له: الكَشِّي بالفتح والإعجام (ت ٢٤٩هـ)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي و محمود محمد خليل الصعيدي، نشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨م.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى ابن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- المواقف في الوعظ والإرشاد، للأمير عبد القادر الجزائري مطبعة الشباب لصاحبها محمد عبدالعزيز، وقد طبع على نفقة السيدة / نبيهة هانم، شقيقة السيد/ أحمد فؤاد عزت باشا.
- المؤتلف والمختلف، للإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ابن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الموسوعة التاريخية وهي موجز مرتب مؤرخ لأحداث التاريخ الإسلامي منذ مولد النبي الكريم - صلى الله عليه وسلم - حتى عصرنا الحالي، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي السقاف.
- موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة، تأليف: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - مصر.
- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، نشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر - بيروت.

.1Asanid al-Misriyyin: Jamhurat al-Muta'akhhirin min 'Ulama' Misr wa Manahijihim wa Bayan Salasil Asanidihim wa Dhikr Asanidina Ilayhim

By: Dr. Osama Al-Azhari

Published by: Dar Al-Faqih, 1st Edition, 1432 AH / 2011 CE.

.2Al-Isti'ab fi Ma'rifat al-Ashab

By: Abu 'Umar Yusuf ibn 'Abd Allah ibn Muhammad ibn 'Abd al-Barr al-Namari al-Qurtubi (d. 463 AH)

Edited by: Ali Muhammad al-Bajawi

Publisher: Dar al-Jil, Beirut, 1st Edition, 1412 AH / 1992 CE.

***.3Al-Islam wa Usul al-Hukm" (Islam and the Foundations of Governance**

By: Ali 'Abd al-Raziq

Study and documentation by: Dr. Muhammad 'Imara

New Arabic Edition, 2000 CE.

.4Al-Isabah fi Tamyiz al-Sahabah

By: Al-Hafiz Ahmad ibn 'Ali ibn Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH)

Edited by: 'Adil Ahmad 'Abd al-Mawjud and 'Ali Muhammad Mu'awwad

Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah – Beirut, 1st Edition, 1415 AH.

.5Al-I'tibar fi al-Nasikh wa al-Mansukh min al-Athar

By: Abu Bakr Muhammad ibn Musa al-Hazimi (d. 584 AH)

Published by: Da'irat al-Ma'arif al-'Uthmaniyyah, Hyderabad – Dakkan, 2nd Edition, 1359 AH.

.6Al-A'lam

By: Khayr al-Din al-Zirikli (d. 1396 AH)

Published by: Dar al-'Ilm lil-Malayin, 15th Edition, May 2002 CE.

.7Ikmal al-Mu'lim bi Fawa'id Muslim

By: Qadi 'Iyad ibn Musa al-Yahsubi (d. 544 AH)

Edited by: Dr. Yahya Isma'il

Publisher: Dar al-Wafa', Egypt, 1st Edition, 1419 AH / 1998 CE.

***.8Al-Bidayah wa al-Nihayah" (The Beginning and the End**

By: Isma'il ibn 'Umar ibn Kathir (d. 774 AH)
Edited by: 'Abd Allah ibn 'Abd al-Muhsin al-Turki
Publisher: Dar Hajr, 1st Edition, 1418 AH / 1997 CE, Published:
1424 AH / 2003 CE.

.9Al-Maktabah al-Shamilah Program – Author Introduction

.10Tarikh Ibn Yunus al-Misri

By: 'Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Yunus al-Sudafi (d. 347 AH)
Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1st Edition, 1421 AH.

.11Tarikh Baghdad

By: Al-Khatib al-Baghdadi (Ahmad ibn 'Ali ibn Thabit) (d. 463 AH)
Edited by: Dr. Bashshar 'Awwad Ma'ruf

Publisher: Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1st Edition, 1422 AH /
2002 CE.

.12Tarikh Madinat Dimashq

By: Ibn 'Asakir (d. 571 AH)

Edited by: Muhibb al-Din Abu Sa'id 'Umar ibn Gharamah al-
'Amrawi

Publisher: Dar al-Fikr, 1415 AH / 1995 CE.

.13Al-Ta'rifat

By: Ali ibn Muhammad al-Sharif al-Jurjani (d. 816 AH)

Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut, 1st Edition, 1403 AH /
1983 CE.

.14Tafsir al-Manar

By: Shaykh Muhammad Rashid Rida (d. 1354 AH)

Publisher: The General Egyptian Book Organization, 1990 CE.

.15Taqrib al-Tahdhib

By: Ibn Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH)

Edited by: Muhammad 'Awwama

Publisher: Dar al-Rashid, Syria, 1st Edition, 1406 AH / 1986 CE.

.16Tahdhib al-Tahdhib

By: Ibn Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH)

Published by: Matba'at Da'irat al-Ma'arif al-Nizamiyyah, India, 1st Edition, 1326 AH.

.17Tahdhib al-Kamal fi Asma' al-Rijal

By: Jamal al-Din Abu al-Hajjaj Yusuf al-Mizzi (654–742 AH)

Edited by: Dr. Bashshar 'Awwad Ma'ruf

Publisher: Mu'assasat al-Risalah, Beirut, 1st Edition, 1400–1413 AH / 1980–1992 CE.

.18Al-Thiqat mimman lam yaqa' fi al-Kutub al-Sittah

By: Zayn al-Din Qasim ibn Qutlubugha al-Hanafi (d. 879 AH)

Edited by: Shadi ibn Muhammad Al-Numan

Publisher: Al-Numan Center for Islamic Research, Sana'a – Yemen, 1st Edition, 1432 AH / 2011 CE.

.19Jami' al-Usul fi Ahadith al-Rasul

By: Majd al-Din Ibn al-Athir (d. 606 AH)

Edited by: 'Abd al-Qadir al-Arna'ut (completion by: Bashir 'Ayyun)

Published by: Maktabat al-Helwani / Dar al-Bayan.

.20Jami' al-Tahsil fi Ahkam al-Mursal

By: Salah al-Din al-'Ala'i (d. 761 AH)

Edited by: Hamdi 'Abd al-Majid al-Salafi

Publisher: 'Alam al-Kutub – Beirut, 2nd Edition, 1407 AH / 1986 CE.

***.21Jami' al-Masa'il" [Collected Works of Ibn Taymiyyah**]

Edited by: Muhammad 'Aziz Shams, 'Ali ibn Muhammad al-'Imran, and 'Abd al-Rahman ibn Hasan Qa'id

Published by: Dar 'Ata'at al-'Ilm (Riyadh), Dar Ibn Hazm (Beirut), 2nd Edition, 1440 AH / 2019 CE.

.22Al-Jarh wa al-Ta'dil

By: Ibn Abi Hatim al-Razi (d. 327 AH)

Publisher: Da'irat al-Ma'arif al-'Uthmaniyyah, Hyderabad – India, 1st Edition, 1271 AH / 1952 CE.

.23Juhud Shuyukh al-Azhar fi Khidmat Sahih al-Bukhari

By: Dr. Ahmad Muhammad Ibrahim Khater

Published in: Journal of the Faculty of Islamic and Arabic Studies – Alexandria Branch, Issue 32, 2016 CE.

.24Haqa'iq al-Islam fi Muwajahat Shubuhat al-Mushakikin

By: Dr. Mahmoud Hamdi Zaqzouq and others

Published by: Supreme Council for Islamic Affairs, Cairo, 1425 AH / 2004 CE.

.25Hilyat al-Awliya' wa Tabaqat al-Asfiya

By: Abu Nu'aym Ahmad ibn 'Abd Allah al-Asbahani (d. 430 AH)

Publisher: Matba'at al-Sa'adah, Egypt, 1394 AH / 1974 CE, 10 Volumes.

** ####Bibliography (continued**):(

.26Dala'il al-Nubuwwah wa Ma'rifat Ahwal Sahib al-Shari'ah

By: Imam Abu Bakr Ahmad ibn al-Husayn al-Bayhaqi (d. 458 AH)

Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah – Beirut, 1st Edition, 1405 AH, 7 Volumes.

.27Radd Shubuhat Hawla 'Isamat al-Nabi ﷺ fi Daw' al-Kitab wa al-Sunnah

By: Dr. 'Imad al-Sayyid al-Sharbinī, Professor at the Faculty of Usul al-Din, Cairo

Publisher: Dar al-Sahifah Press, 1st Edition, 1424 AH / 2003 CE.

.28Riyad al-Afham fi Sharh 'Umdat al-Ahkam

By: Taj al-Din al-Fakihani (d. 734 AH)

Edited by: Nur al-Din Talib

Publisher: Dar al-Nawadir, Syria, 1st Edition, 1431 AH / 2010 CE.

.29Zad al-Ma'ad fi Hady Khayr al-'Ibad

By: Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 751 AH)

Publisher: Mu'assasat al-Risalah, Beirut – Maktabat al-Manar al-Islamiyyah, Kuwait, 27th Edition, 1415 AH / 1994 CE.

.30Sunan Ibn Majah

By: Abu 'Abd Allah Muhammad ibn Yazid al-Qazwini (d. 273 AH)

Edited by: Shu'ayb al-Arna'ut, 'Adil Murshid, Muhammad Kamil Qara Balli, and others

Publisher: Dar al-Risalah al-'Alamiyyah, 1st Edition, 1430 AH / 2009 CE, 5 Volumes.

.31Siyar A'lam al-Nubala

By: Al-Dhahabi (d. 748 AH)

Edited by: A group of scholars under the supervision of Shaykh
Shu'ayb al-Arna'ut

Publisher: Mu'assasat al-Risalah, 3rd Edition, 1405 AH / 1985 CE.

.32Sharh Mushkil al-Athar

By: Imam al-Tahawi (d. 321 AH)

Edited by: Shu'ayb al-Arna'ut

Publisher: Mu'assasat al-Risalah, 1st Edition, 1415 AH / 1994 CE.

.33Al-Shifa bi Ta'rif Huquq al-Mustafa

By: Qadi 'Iyad ibn Musa al-Yahsubi (d. 544 AH)

Publisher: Dar al-Fayha', Amman, 2nd Edition, 1407 AH.

.34Sahih Ibn Hibban

By: Abu Hatim Muhammad ibn Hibban al-Busti (d. 354 AH)

Edited by: Muhammad Ali Sonmez, Khalis Aydamir

Publisher: Dar Ibn Hazm – Beirut, 1st Edition, 1433 AH / 2012 CE,
8 Volumes.

.35Sahih al-Bukhari

By: Imam Muhammad ibn Isma'il al-Bukhari

Edited and printed by: Al-Amiriya Press, Bulaq, Egypt, 1311 AH,
under Sultan Abdul Hamid II.

Numbering of hadiths by: Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi.

.36Sahih Muslim

By: Imam Muslim ibn al-Hajjaj al-Naysaburi

Edited by: Ahmad ibn Rif'at al-Qarahisari and others

Publisher: Dar al-Tiba'ah al-'Amirah, Turkey, 1334 AH

Hadith numbering by: Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi.

.37Fath al-Bari bi Sharh Sahih al-Bukhari

By: Ibn Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH)

Publisher: Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1379 AH

Hadith indexing and editing by: Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi

Supervised by: Muhibb al-Din al-Khatib

With annotations by: Shaykh 'Abd al-'Aziz ibn Baz.

.38Fath al-Mu'nim Sharh Sahih Muslim

By: Dr. Musa Shahin Lashin

Publisher: Dar al-Shuruq, 1st Edition, 1423 AH / 2002 CE.

.39Fayd al-Qadir Sharh al-Jami' al-Saghir

By: 'Abd al-Ra'uf al-Munawi (d. 1031 AH)

Publisher: Al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra – Egypt, 1st Edition.

.40Al-Kashif fi Ma'rifat man lahu Riwayah fi al-Kutub al-Sittah

By: Al-Dhahabi (d. 748 AH)

Edited by: Muhammad 'Awwamah and Ahmad Muhammad Nimir al-Khatib

Publisher: Dar al-Qiblah / Mu'assasat 'Ulam al-Qur'an, Jeddah, 1st Edition, 1413 AH / 1992 CE.

.41Kashf al-Mushkil min Hadith al-Sahihayn

By: Ibn al-Jawzi (d. 597 AH)

Edited by: 'Ali Husayn al-Bawwab

Publisher: Dar al-Watan – Riyadh.

.42Al-Lubab fi Tahdhib al-Ansab

By: 'Izz al-Din Ibn al-Athir (d. 630 AH)

Publisher: Dar Sader – Beirut.

.43Lisan al-'Arab

By: Ibn Manzur (d. 711 AH)

Annotations by: Al-Yaziji and others

Publisher: Dar Sader – Beirut, 3rd Edition, 1414 AH.

.44Majallat Da'wat al-Haqq

A monthly academic journal focused on Islamic studies and cultural affairs, founded in 1957

Published by: The Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kingdom of Morocco.

.45Majma' al-Zawa'id wa Manba' al-Fawa'id

By: Al-Haythami (d. 807 AH)

Edited by: Husam al-Din al-Qudsi
Publisher: Maktabat al-Qudsi, Cairo, 1414 AH / 1994 CE, 10 Volumes.

.46Majmu' al-Fatawa

By: Shaykh al-Islam Ibn Taymiyyah
Collected and arranged by: 'Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Qasim and his son Muhammad

Publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur'an – Madinah, Saudi Arabia, 1425 AH / 2004 CE.

.47Musnad Abi Dawud al-Tayalisi

By: Sulayman ibn Dawud ibn al-Jarud (d. 204 AH)
Edited by: Dr. Muhammad ibn 'Abd al-Muhsin al-Turki
Publisher: Dar Hajr – Egypt, 1st Edition, 1419 AH / 1999 CE, 4 Volumes.

.48Musnad Abi Ya'la

By: Abu Ya'la Ahmad ibn 'Ali al-Mawsili (d. 307 AH)
Edited by: Husayn Salim Asad (d. 1443 AH)
Publisher: Dar al-Ma'mun li al-Turath – Damascus, 1st Edition, 1404 AH / 1984 CE, 13 Volumes.

.49Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal

By: Imam Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal (d. 241 AH)
Edited by: Shu'ayb al-Arna'ut, 'Adil Murshid, and others
Supervised by: Dr. 'Abd Allah ibn 'Abd al-Muhsin al-Turki
Publisher: Mu'assasat al-Risalah, 1st Edition, 1421 AH / 2001 CE.

.50Musnad al-Imam Ahmad

Edited by: Shaykh Ahmad Muhammad Shakir
Publisher: Dar al-Hadith – Cairo, 1st Edition, 1416 AH / 1995 CE.

.51Musnad al-Bazzar

By: Abu Bakr Ahmad ibn 'Amr al-Bazzar (d. 292 AH)
Edited by: Mahfuz al-Rahman Zain Allah (Vols. 1–9), 'Adil ibn Sa'd (Vols. 10–17), Sabri 'Abd al-Khaliq al-Shafi'i (Vol. 18)

Publisher: Maktabat al-'Uloom wa al-Hikam – Madinah, 1st Edition (1988–2009 CE.)

*** .52Al-Musnad al-Sahih al-Mukharraj 'ala Sahih Muslim***

By: Abu 'Awanah al-Isfarayini (d. 316 AH)

Compiled from academic theses at the Faculty of Hadith, Islamic University of Madinah

Publisher: Islamic University, KSA

Volumes: 24 (Last two volumes are indices), 1st Edition: Vols. 1–20 (1435 AH / 2014 CE), Vols. 21–24 (1438 AH / 2016 CE.)

*** .53Musnad al-Shashi***

By: Abu Sa'id al-Shashi al-Balkhi (d. 335 AH)

Edited by: Dr. Mahfuz al-Rahman Zain Allah

Publisher: Maktabat al-'Uloom wa al-Hikam – Madinah, 1st Edition, 1410 AH, 2 Volumes.

*** .54Al-Mu'jam al-Kabir***

By: Abu al-Qasim Sulayman ibn Ahmad al-Tabarani (d. 360 AH)

Edited by: A team of researchers under the supervision of Dr. Sa'd ibn 'Abd Allah al-Humayd and Dr. Khalid ibn 'Abd al-Rahman al-Juraysi

Volumes: 2 (Corresponding to Vols. 13 and 14 of the original), Published on Shamela Library, 8 Dhul-Hijjah.

*** .55Mu'jam Lughat al-Fuqaha***

By: Muhammad Rawwas Qal'aji and Hamid Sadiq Qanibi

Publisher: Dar al-Nafa'is, 2nd Edition, 1408 AH / 1988 CE.

*** .56Mu'jam Maqayis al-Lughah***

By: Ahmad ibn Faris ibn Zakariyya al-Qazwini al-Razi (d. 395 AH)

Edited by: 'Abd al-Salam Muhammad Harun

Publisher: Dar al-Fikr, 1399 AH / 1979 CE.

*** .57Ma'rifat al-Thiqat min Rijal Ahl al-'Ilm wa al-Hadith wa al-Du'afa' wa Dhikr Madhahibihim wa Akhbaruhum***

By: Abu al-Hasan Ahmad ibn 'Abd Allah ibn Salih al-'Ijli al-Kufi (d. 261 AH.)

*** .58Al-Mu'lim bi Fawa'id Muslim***

By: Al-Qadi Abu 'Abd Allah al-Mazari al-Maliki (d. 536 AH)

Edited by: Shaykh Muhammad al-Shadhili al-Nayfar

Publisher: Tunisian House of Publishing / National Book Foundation, Algeria, 2nd Edition, 1988 CE. (Vol. 3 published in 1991 CE.)

*** .59Al-Mughni fi al-Du'afa***

By: Al-Dhahabi (d. 748 AH)

Edited by: Dr. Nur al-Din 'Itr

*** .60Al-Mufhim lima Ashkala min Talkhis Kitab Muslim***

By: Abu al-'Abbas Ahmad ibn 'Umar al-Qurtubi (578-656 AH)

Edited by: Muhyi al-Din Mistu, Ahmad Muhammad al-Sayyid, Yusuf 'Ali Badiwi, and Mahmud Ibrahim Bazal

Publisher: Dar Ibn Kathir / Dar al-Kalim al-Tayyib, Damascus – Beirut, 1st Edition, 1417 AH / 1996 CE.

*** .61Man Tukullima Fih wa Huwa Mawthuq aw Salih al-Hadith***

By: Al-Dhahabi (d. 748 AH)

Edited by: 'Abd Allah ibn Dayf Allah al-Ruhayli

1st Edition, 1426 AH / 2005 CE.

*** .62Al-Mukhtalif wa al-Mu'talif***

By: Imam al-Daraqutni (d. 385 AH)

Edited by: Muwafaq ibn 'Abd Allah ibn 'Abd al-Qadir

Publisher: Dar al-Gharb al-Islami – Beirut, 1st Edition, 1406 AH / 1986 CE.

*** .63Al-Mawqif fi al-Wa'z wa al-Irshad***

By: Prince 'Abd al-Qadir al-Jazairi

Printed by: Matba'at al-Shabab (Muhammad 'Abd al-'Aziz), sponsored by Lady Nabiha Hanem, sister of Ahmad Fu'ad 'Izzat Pasha.

*** .64Al-Mawsu'ah al-Tarikhiyyah***

An encyclopedic chronological reference of Islamic history from the birth of the Prophet ﷺ until the present

Compiled by: A team of researchers under the supervision of Shaykh 'Alawi al-Saqqaf.

.65Mawsu'at al-Mafahim al-Islamiyyah al-'Ammah

Compiled by: The Supreme Council for Islamic Affairs – Egypt.

.66Kashshaf Istilahat al-Funun wa al-'Ulum

By: Muhammad 'Ali ibn Muhammad Hammad ibn Muhammad Sabir al-Tahanawi (d. after 1158 AH)

Supervised by: Dr. Rafiq al-'Ajam

Edited by: Dr. 'Ali Dahruj

Translated from Persian into Arabic by: Dr. 'Abd Allah al-Khalidi

Publisher: Maktabat Lubnan Nashirun – Beirut, 1st Edition, 1996

CE.

.67Wafayat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman

By: Ibn Khallikan (d. 681 AH)

Edited by: Ihsan 'Abbas

Publisher: Dar Sader – Beirut.

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم
١٩٩٤	الملخص باللغة العربية.	١
١٩٩٥	Abstract	٢
١٩٩٦	المقدمة	٣
٢٠٠٧	التمهيد	٤
٢٠١٠	المبحث الأول: روايات حادثة " تأيير النخل " جمعها، وتخريجها، والحكم عليها	٥
٢٠١١	المطلب الأول: حديث طلحة بن عبيد الله	٦
٢٠١٣	المطلب الثاني: حديث رافع بن خديج	٧
٢٠١٥	المطلب الثالث: حديث أنس بن مالك	٨
٢٠١٦	المطلب الرابع: حديث السيدة عائشة	٩
٢٠١٧	المطلب الخامس: حديث جابر بن عبد الله	١٠
٢٠٢٢	المطلب السادس: حديث يسير بن عمرو	١١
٢٠٢٧	المبحث الثاني: الشبهة الواردة على حديث " تأيير النخل " ووجوه إبطالها	١٢
٢٠٢٧	المطلب الأول: عرض مضمون الشبهة، ووجوه إبطالها.	١٣
٢٠٥٠	المطلب الثاني: الحكمة من عدم تعديل الوحي لمشورة النبي ﷺ في (تأيير النخل)	١٤

٢٠٥٤	الخاتمة	١٥
٢٠٥٧	ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية	١٦
٢٠٧٩	فهرس الموضوعات	١٧

تم بحمد الله تعالى

